عمـــار صالــح

إستشارةُ الرّئيس التّونسيّ الفاشلة : ملهاةٌ للشّعبِ وتعميقٌ للمخطّط الماسُوصهيّونيّ ضــدّه !

نقدٌ موضوعيّ للإستشارة مع دعوةٍ إلى فرض حوار وطنيّ جماهيريّ يُعوّضها ولا يستثني أحدا إلاّ من يقرّر الشّعب لفظه ...



دار حـــــرب

بســـــم اللـــه الرحمـــــان الرحيـــــم

□ ﴿... وأمـــــرهم شــــورى بينهـــــم ﴾□ الشورى 38

﴿ ... وشاورهـــــم فـــــي الأمـــــر ﴾□ آل عمران 159

الفهــــــــــــــرس

1-المقدّمة

في غياب الحكم المباشر الذي يُحوّل أحسن الإقتراحات الشعبية لخدمة الوطن وهوّيته إلى واقع ملموس وفي ظلّ النظام النيابي تكون الإستشارة الشعبية هي عموما أضعف الإيمان لسدّ ثغرات هذا النظام الفادحة في تحقيق سيادة الشعب والإستجابة لمطالبه ، فإستشارة أفراده في أمر ما يتعلّق بحياتهم ووطنهم ككل هو عموما شيء محبّذ ومطلوب وذلك عندما تتوفر في هذه الإستشارة عدّة مواصفات وشروط تتعلق سواء بشكلها أو بمضمونها وهي شروط ومواصفات من أهمّها ما يلي : التوقيت المناسب لإطلاقها ، والسهولة في الوصول إليها وما يتطلب ذلك من توفّر الوسائط المُناسبة ، و السهولة في فهم مادّتها وما يقتضي ذلك من بساطة ووضوح وعدم غموض ، والمنهجية والدقّة في أسئلتها حتى لا تختلط خاصّة مواضيعها الرئيسية بمواضيعها الفرعية ولا تكون عامّة وفضفاضة ، والحيّادية في المشرفين عليها حتى لا ينحازوا لفكرة على حساب فكرة أخرى ، والنزاهة والشفافية وعدم تزوير نتائجها حتى تعكس توجّه الرأي العام بكلّ امانة ، والشمولية في المواضيع التي تتناولها حتى لا تذكر البعض منها وتهمل البعض الآخر ، والإلزامية في نتائجها حتى لا يُؤخذ جزء منها ويُهمل الجزء الآخر وذلك حسب الأهواء والأمزجة ، وجماهيرية الإقبال التلقائي عليها حتى لا تكون خدمة لأقلية شعبية وفرض لوجهة نظرها على حساب وجهة نظر الأغلبية ، وضمان حماية المعطيات الشخصية للمتعاملين معها ، وأمّا إذا غابت هذه الشروط أو جلّها فإنّ هذه الإستشارة ستصبح من جانب عبثية وملهاة للشعب وإستبلاه له وهدر لماله ووقته ومن جانب آخر خدمة لأهداف من يقف وراء تنظيمها وتوظيف لتمرير رُؤاه وتحقيق مآربه الخاصّة ، وبعيدا عن الإصطفاف والعاطفيات - ومع الأسف والمرارة الشديدين - فإنّ إستشارة رئيس السلطة غابت عنها هذه الشروط بدرجات متفاوتة من عنصر إلى آخر ومن سؤال إلى آخر مع تركيزها على الجانبيات والفروع والقشور وإهمالها للرئيسيات والإستراتيجيات وعدم ملامستها إلاّ بإحتشام وبشكل محدود جدا جدا كما سيتوضّح ذلك بكلّ منطقية وحيادية من خلال ما سيأتي من مادّة ، فقد غابت عنها محاولة معرفة التوجّه الجماهيري حيال القضايا الإستراتيجية من مثل كيفية التعامل مع الشريعة الإسلامية ومدى رغبة الجماهير سواء في نظام حكم مباشر أو نظام حكم شبه مباشر عوضا عن النظام النيابي الحالي وآلية المبادرة الشعبية وكيفية المُحافظة على ثروات البلاد والقطاع العام وحسن إستغلالهما ومنع نهبهما والتفويت فيهما خاصّة للأجنبي ، والموقف من الشراكة الإقتصادية مع الإتحاد الأوروبي ، وتجريم التطبيع مع العدو الصهيوني وتعميم تجربة واحات جمنة على كافّة الوطن وكيفية إيقاف العنف المسلّح الذي يطفو على السطح من حين إلى آخر بشكل نهائي وغير ذلك من القضايا الأخرى المشابهة والإستراتيجية ، غيابٌ يُمثّل مُصيبة يستوجب التصدّي بكلّ حزم لتبعاته وخاصّة محاولة رئيس السلطة – وكما يبدو- فرض واقع سياسي جديد على ضوء النتائج الهزيلة لهذه الإستشارة سوف لن يزيد توجّه البلاد العام إلاّ إرتباطا بالمشروع الماسوصهيوني وتعميقا له ، خاصّة إذا عرفنا أنّ نسبة الإقبال علي هذه الإستشارة - ورغم التسهيلات التي قُدّمت لصالحها والظغوطات التي مُورست على البعض حتى يشارك فيها - تحوم حول 5% من العدد الجملي للذين يحق لهم الإنتخاب شرعا وذلك أسبوع واحد تقريبا قبل إنتهاء أجلها ولن تتجاوز هذه النسبة في أحسن الأحوال ومنطقيا 7% وبذلك تكون بعيدة بُعد السماء عن الإرض عن النسبة المطلوبة (وهي50% من الذين يحق لهم المشاركة زائد مشارك واحد) ، تصدّيٌ يكون عبرفرض حوار وطني جماهيري لا يستثني أحدا من الذين يرغبون في إنقاذ وطنهم وصون هوّيته إلاّ من يلفظه الشعب ، وهو حوار يُمكن تحقيقه عبر آليات الحكم المباشر وذلك لضمان تحقيق جميع الشروط والمواصفات التي فشلت الإستشارة في تحقيقها وخاصّة تشريك كلّ من له رغبة في المساهمة في وضع مادّة هذه الإستشارة ومناقشتها نقطة نقطة وتقرير ما يجب تقريره في شأن كل واحدة منها ، وللوصول إلى هذه الغاية بدأت مادّة هذه الدراسة الموجزة بتمهيد تضمّن كيفية إجراء هذه الإستشارة كما جاء ذلك على لسان الرئيس ثمّ مرّت إلى شرح طبيعة الصراع الحالي بين عموم البرلمان والحكومة من جهة والرئاسة من جهة أخرى ثمّ مرّت إلى بسط موجز لما هو ضروري ويستوجب معرفته من نقائص الإستشارة ثم مرّت إلى طرح البديل عن هذه الإستشارة ، وهو بديل سيرفع القيود - إن شاء الله – عن كلّ الكفاءات التي يزخر بها الوطن في جميع الميادين والتي شاركا عنوة في إقصائها كلّ من رئيس السلطة والنظام النيابي الذي يستظلّ به ومنعا الأخذ بمقترحاتها لحلّ المشاكل المُفتعلة التي أثقلت كاهل الوطن وعبثت بهوّيته ، وهو إقصاء يأتي موضوعيا لصالح تحقيق الأهداف الماسوصهيونة في البلاد خاصّة وفي الأمّة عامّة !

هولندا في : 12-08-1443 هـ / 15-03-2022 م

2- تمهيد

لقد أعلن رئيس السلطة التونسية قيس سعيد في خطاب له يوم (13-12-2021) عن خارطة طريق لإعادة الحياة السياسية إلى سيرها العادي وإنهاء الوضع الإستثنائي الذي تعيشه البلاد منذ إستيلائه على الحكم يوم 25جويلية 2021 ، وهي خارطة سنكتفي إزاءها ببعض النقد الضروري للإستشارة الشعبية التي تتضمّنها والتي تمثّل عمودها الفقري ، وهي إستشارة تتكوّن من عدّة عناصر وردت موادّها على لسانه وحرفيا كالتالي :

1- " تُنظم استشارة شعبية بداية من الفاتح من شهر جانفي القادم وقد تم بعد الاعداد للمنصات الالكترونية كما بدأت بلورة الأسئلة التي أردناها أن تكون واضحة ومختصرة حتى تُمكّن الشعب من التعبير عن إرادته بعيدا عن التعقيدات الفنية. وقد تمّ إتخاذ كلّ الإحتياطات لتأمين هذا الإستفتاء الإلكتروني أو الإستشارة الشعبية وإلى جانب هذه المنصات سيتم تنظيم استشارات مباشرة في كل معتمدية مع الشعب التونسي على ان تنتهي هذه الاستشارة في الداخل وفي الخارج على السواء في العشرين من شهر مارس تاريخ يوم الإحتفال بذكرى الإستقلال "

2- " تتولى لجنة سيتم تحديد اعضائها وسيتمّ تنظيم إختصاصاتها وسيتولى أعضاء هذه اللجنة التأليف بين مختلف الاقتراحات والاجابات على أن تُنهي أعمالها قبل موفى شهر جوان القادم " .

3- " يتمّ عرض مشاريع الاصلاحات الدستورية وغيرها على الاستفتاء يوم الخامس والعشرين من شهر جويلية تاريخ الإحتفال بذكرى إعلان الجمهورية ، هذا بطبيعة الحال الى جانب عدد من الاصلاحات الأخرى التي تتعلق بتنظيم الانتخابات وبكيفية الإشراف عليها بعيدا عن أيّ تدخل من أيّة جهة كانت وبعيدا أيضا عن هذه القوانين التي وُضعت على المقاس."

4- " تُنظم إنتخابات تشريعية إن شاء الله تعالى وفق القانون الإنتخابي الجديد يوم السابع عشر من شهر ديسمبر من سنة 2022 أي بعد حوالي عام من الآن بعد الإستشارات وبعد التنقيحات التي سيتمّ إدخالها خاصّة على القانون الإنتخابي وعلى عدد من النصوص الأخرى "

إلى هذا فقد تجنّد في وقت لاحق البعض من أنصار الرئيس ووزرائه لشرح هذه الإستشارة منهم وزير تكنولوجيا الإتصال ووزير الشباب والرياضة حيث فعلا ذلك في مناسبتين على الأقل :

- الأولى ، بالمجلس الوزاري المنعقد بتاريخ (29-12-2022) أي بعد خطاب الرئيس بأسبوعين تقريبا ، حيث بيّن وزير تكنولوجيا الإتصال أنّ هذه الإستشارة تتضمّن من جانب أول ستة " فروع " أو محاور وكل محوربدوره يتضمّن خمسة أسئلة ما ينتج عنه ثلاثون سؤالا إجمالا ، أمّا المحاور – وكما توضحت أسماءها فيما بعد - فهي كالتالي : الشأن السياسي والانتخابي والشأن الاقتصادي والمالي وشأن التنمية والتحول الرقمي والشأن التعليمي والثقافي والشأن الاجتماعي وشأن الصحة وجودة الحياة ، ومن جانب ثان ، مساحة للتعبير الحر حيث يتمكّن المواطن من خلالها من إضافة ما يرى أنّ المحاور قد أغفلته ، ويتمّ كل هذا – وحسب شرح الوزير أيضا – بهويّة مخفية .
- الثانية ، بنشرة الأخبار الرئيسية بالقناة الوطنية الأولى (31-12-2021) حيث بيّن الوزير السالف الذكر الأساليب التي سيتمّ بها تلقي الإجابات على على الأسئلة وجمعها وهي عموما ثلاثة أساليب :

- الأول : بالنسبة للمواطنين الذين تتوفر لديهم الوسائط التقنية المتصلة مباشرة بالشبكة المعلوماتية (الإنترنت) فبإمكان هؤلاء وبأنفسهم الإجابة مباشرة على أسئلة الإستشارة .
- الثاني : بالنسبة للمواطنين الذين لا تتوفر لديهم الوسائط التقنية ، ولكنّهم قادرين على الإتصال بدور الشباب (مؤسسات عمومية) المتصلة بدورها بالشبكة (الإنترنت) فبإمكان هؤلاء الإجابة على أسئلة الإستشارة بهذه المؤسسات مع تقديم المساعدة لكلّ من يستحقّها من هؤلاء من قبل أشخاص يُسمون – وعلى حدّ تعبير وزير الشباب والرياضة - "بالمُسهّلين (facilateurs) [1] " (أي مساعدين) ، وهي مساعدة تتعلق سواء بكيفية التعامل مع أجهزة الحواسيب أو بتبسيط الأسئلة وشرحها ،هذا مع الإشارة إلى أنّ هذه المؤسسات تعدّ 24 مؤسسة في الفترة التجريبية ومفتوحة لعدد محدود من المواطنين ليرتفع عددها بعد هذه الفترة إلى ما فوق 250 مؤسسة ومفتوحة للعموم كما ذكر ذلك نفس الوزير[2] .

[1] - قناة الوطنية الأولى / برنامج الوطنية الآن ليوم (11- 01- 2022)
[2] - ندوة صحفية عقدها كلّ من وزير الشباب والرياضة ووزير تكنولوجيا الإتصال بتاريخ : (19-01-2022)

- الثالث ، بالنسبة للمواطنين الغير متّصلين لا بالشبكة ولا بدور الشباب فستتكفّل لجان من المسهّلين بالإتصال بهم مباشرة وجمع إجاباتهم على أسئلة الإستشارة وذلك عبر حواسيب لوحية ودور شباب متنقلة كما وضّح ذلك أيضا وزير الشباب والرياضة.

ونقد العناصر السّالفة الذكر مع شرح الوزيرين سيكون عبر مرحلتين :

- الأولى ، وهي توطئة تتمثّل في محاولة فهم طبيعة الصراع الدائر حاليا بين من جهة رئيس السلطة التونسية ويُمثّل مؤسسة الرئاسة وحركة النهضة وشركائها في الحكم من جهة أخرى ويُمثلون عموما البرلمان والحكومة ، فهل هو صراع في مُجمله يهدف إلى الحفاظ على سيادة البلاد وحسن خدمة الشعب التونسي والمُحافظة على هوّيته والذود عنها واحترام أحكام الدستور والقوانين عموما أم هو موضوعيا مجرّد صراع على السلطة بين الطرفين للتباري في حسن تنفيذ البرنامج الماسوصهيوني في الشعب التونسي ؟!

- والثانية : عرض لأهمّ نقائص الإستشارة والإنتقادات الموجّه ضدّها ...

3- طبيعة الصراع الدائر بين الرئاسة والبرلمان

لفهم طبيعة هذا الصراع لابدّ من تفحّص - ولو بإيجازشديد جدا - القناعة السياسية لكلا الطرفين وممارساتهما على أرض الواقع في أهمّ الأمور الإستراتيجية والمفصليّة من منظور إسلامي – عربي – وطني ، وهي أمور من أجل البعض منها شُنّت الحروب على البلاد وأُحْتلّت وأُسْتُخربت تحت مُسمّى الإستعمار، وهذه الأمور تتصدّرها الثمانية التالية : الأول ، كيفيّة التعامل مع الشريعة الإسلامية ، الثاني ، نوعية النظام السياسي الذي يرتضيانه لإدارة شؤون الدولة ، الثالث ، مدى حماية السيادة الوطنية ، الرابع ، مدى حسن المحافظة على الثروات الوطنية وعدم التفريط فيها للخارج ، الخامس ، مدى الإلتزام برفض التطبيع مع الكيان الصهيوني ، السّادس ، مدى إلتزام الطرفين بدستور البلاد وقوانيها وإحترامهما ، السابع : مدى قدرة الطرفين على إستشراف المستقبل وتجنيب البلاد ما وصلت إليه الآن ، وأخيرا الثامن ، مدى تشريك خبراء البلاد والقامات العلمية بشتّى الميادين في صناعة القرار والأخذ بنصائحهم ، وفي مايلي بعض التوسّع الموجز في هذه الأمور :

3-1- **الأمر الأول : كيفية التعامل مع الشريعة الإسلامية** ومدى الإلتزام بها عموما ، فكلا الطرفين يؤمنان بالنظام الجمهوري ويُغلّبان تطبيق المبادئ العلمانية على تطبيق الأحكام الشرعية بدعوى خاصّة إحترام الحقوق والحريات المنفلتة من كلّ ضابط ديني ، وهي دعوى يتخلّلها إظاهر كلا الطرفين من حين لاخر لبعض الممارسات الدينية كتغطية موضوعية منهما على هذا التغليب الذي يتمّ تارة باللين و الإستبلاه وتارة أخرى بالقوّة والبطش ودون إستشارة للشعب ، وهي إستشارة يُمكن أن تُفضي إلى تكوين مجلس يتكوّن من علماء خاصّة في الدين والإقتصاد والإجتماع والنفس للنظر في كيفية تطبيق المبادئ الإسلامية حتى تؤدّي الهدف المرجوّ منها في إصلاح المجتمع دنيا وآخرة ...

3-2- **الأمر الثاني : نوعية النظام الجمهوري الذي يرتضيانه** لإدارة شؤون الدولة وتحقيق سيادة المواطن في وطنه ، أيضا فكلا الطرفين يتشبّث بالنظام الجمهوري النيابي مع بعض الإختلاف إذ الأول (النهضة وشركائها المتعاقبين على الحكم) يتوخى نظام نيابي برلماني هجين إنتهى إلى فشل ذريع بعد قرابة عقد من التطبيق حيث غُيّب فيه المواطن عن صناعة القرار الحرّ وكُبّلت فيه حريته حتى عند إختيار نوّابه بالبرلمان وذلك عبر آلية القوائم المغلقة ، أمّا الثاني (قيس سعيد) فقد أعلن عن مشروع نظام نيابي رئاسي مع برلمان منتخب على الأفراد على مرحلتين ، الأولى : إنتخاب على الأفراد لمجلس محلّي على مستوى كل معتمدية ، الثانية ، وعبرالقرعة ودون إختيار من الشعب وتغييب له ومع إسقاط للكفاءة يقع تكليف أحد الأعضاء بتمثيل هذا المجلس بالبرلمان ، وبإيجاز وبشكل عام فهو نظام رئاسي مشحون بالإشتراطات التي تسلب أهمّ حقوق الناخب والمنتخب معا ، فما يُعطيه من إيجابيات باليمن يسلبه باليسار بهذه الإشتراطات وهو ما يلحقه بأسوء الأنظمة الديمقراطية الرّئاسية في تمكين المواطن من التعبير عن حرّيته كما سبق أن برهن عن ذلك الواقع في العديد من البلدان منها فرنسا والولايات المتحدة الأمريكية اللّتين تتوخّيان نظام رئاسي مع برلمان منتخب على الأفراد ، هذا ويُمكن الرجوع إلى دراسة بعنوان : " بالوثائق : قيس سعيد رئيسا لتونس بأفكار غيره " حيث إنتقدت هذا المشروع بأكثر تفصيل وأظهرته أنه بعيد كلّ البعد عن النظام المجالسي (الحكم المباشر أو الديمقراطية المباشرة) كما يردد البعض ذلك سواء عن جهل أو عن قصد وتضليل و دعاية وشعبوية ، فهو يفتقد لأهم مقوّمات النظام المباشر(المجالسي) والتي من أهمّها : المؤتمر الشعبي (أو المجلس الشعبي أوالجمعية أو السوفيات ...) والمبادرة الشعبية و الإستفتاء والإنتخاب على الأفراد ضمن القائمة الحرّة المفتوحة والتمثيل النسبي !!!

3-3- **الأمر الثالث : مدى حماية السيادة الوطنية** ، وهي – وكما سنرى لاحقا - مسألة مرتبطة في جزء منها بالأمرين التاليين وتتضمّنهما ، أيضا فكلا الطرفين فرّطا في هذه السيادة وطعناها في العديد من الإتفاقيات والمواقف وحوّلا تونس بدعوى مقاومة الإرهاب إلى مجرّد محمية اطلسية ومرتع للإستخبارات العالمية ،وكمثال على ذلك موافقة رئيس الدولة على إتفاقية المنظمة الفرنكفورية وإمضائها دون تردد بعد أن وافق عليها - قبل إحالتها إليه - جلّ أعضاء البرلمان ، وهي إتفاقية تُعطي مُوظّفو هذه المنظمة الإستخباراتية صلوحيات وإمتيازات لا يتمتّع بها لا المواطن التونسي ولا حتى ساسته سواء في الحكومة أم في الرئاسة أم في البرلمان ممّا يجعل هذه المنظمّة دولة فوق الدولة وليس العكس ، هذا مع الإشارة إلى أنّ من لم يُوافق من البرلمانيين على هذه الإتفاقية أو جلّهم وافق على إتفاقية أخرى لصالح قطر مع إستعداده للموافقة على مشروع اتفاق التبادل الحر الشامل والمعمق مع الإتحاد الأوروبي مُقابل قبول هذا الأخير بتشغيل خرّيجيّ الجامعات التونسية (وهو ما يعني عمليا من جانب تهجير الأدمغة عوضا عن بقائها بوطنها وخدمة شعبها كردّ

جميل له مقابل الكثير الذي صرفه عليها وفتح من جانب آخر باب الحرب على الاقتصاد الوطني الهش وهو ما سينتج عنه عموما تدمير هذا الأخير وتصحير البلاد من ثرواتها وأدمغتها !!!) ، إن جلب الإستثمار وتشغيل العاطلين الذي يتعلل به البعض هو نوع من الإحتلال الجديد ما لم يكن يهدف إلى إكتساب الخبرات والتقنية المتقدّمة ، أمّا إذا كان العكس : للتفريط في الثروات والقطاع العام وإستغلال اليد العاملة ثمّ الرمي بها في الشارع من جديد فإنه جريمة تُرتكب في حق الوطن ومواطنيه وهذا هو في مجمله ما تقوم به السّلط المُتعاقبة على الحكم سواء رئاسة أم حكومة أم برلمان !

3-4- **الأمر الرابع : مدى حسن المحافظة على الثروات الوطنية** وعدم التفريط فيها للخارج وللرّأسماليين عموما ، أيضا فكلا الطرفين وإجمالا قد إستهترا بهذا الأمر شرّ إستهتار فما فعلته في هذا المضمار النهضة وشركائها في الحكم واصله الرئيس قيس سعيد[3] وحرما الشعب التونسي من الإنتفاع بثروات بلاده وفرّطا فيها مع نفي البعض من حركة النهضة سواء وجودها بتونس أو وُجود فساد في بعض قطاعاتها هذا إلى جانب تقليل البعض الآخر من نفس الحركة من حجمها وتهوينه !!

3-5- **الأمر الخامس : مدى الإلتزام برفض التطبيع مع الكيان الصهيوني** بفلسطين المحتلة سواء بشكل مباشر أو ملتوي ، أيضا فالطرفان قد إنغمسا عمليا في هذا المستنقع الآسن رغم ترديدهما لفظيا لرفض التطبيع ، وإذا كان التناقض في المواقف يبدو أمرا طبيعيا بالنسبة لحركة النهضة فإنّ ما يُثير الإستغراب هو الموقف المرتدّ للرئيس قيس سعيد حيث غدر بثقة الشعب فيه وخان المبادئ ، فبعد أن رفع شعار " التطبيع خيانة " في حملته الانتخابية هاهو سرعان ما يتخلّى عنه عند وصوله إلى الرئاسة ويقوم بعدة تصرفات تُناقض هذا الشعار من بينها : تعيين عضو بمكتب الإتصال بالكيان الصهيوني في عهد المقبور بن علي كممثّل للدولة التونسية بهيئة الأمم المتحدة ، كذلك السماح بالترويج للتطبيع مع الكيان الصهيوني بأشكال مختلفة عبر بعض وسائل الإعلام منها القناة الوطنية الأولى ، كذلك رفضه بالجامعة العربية لمشروع قرار يدين حملة التطبيع التي تقوم بها بعض الأنظمة العربية ، كذلك رفضه المبطّن لإستقبال أحد ممثّلي المقاومة الفلسطينية بعد تصدّيها الباسل للكيان الصهيوني في عملية سيف القدس !!! ...

3-6- **الأمر السّادس : مدى إحترام الطّرفين لأحكام الدستور وقوانين البلاد** عموما ، فكلا الطرفين وبإيجاز شديدا جدا لم يلتزما خاصّة بنصوص الدستور وتعاملا معها عموما بإنتقائية ومزاجية وبما يُمليه منطق الأحداث والمصالح الذاتية وعلى سبيل المثال وليس الحصر: عدم إلتزام النهضة وأغلب شركائها في الحكم في فترة المجلس التأسيسي بأحكام الدستور الصغير حيث لم ينفّذوا الإستفتاء الشعبي على دستور (2014) الذي ينصّ عليه ، وهم بذلك قد نفّذوا قبل إنقلاب قيس سعيد إنقلابا على الشعب وفرضوا عليه دستورا لا يرغب فيه ، أمّا بالنسبة لقيس سعيد فإنّ ما قام به تُجاه البرلمان يُمكن النظر إليه على الأقل من منظورين ، الأول ،من منظور دستوري حيث يُصنّف أيضا كإنقلاب وعدم إحترام لأحكام الدستور الذي من جملة ما ينصّ عليه في هذا الصدد هو الإبقاء على هذا المجلس في حالة إنعقاد ، الثاني ، من منظور منطقي وما تحتاج إليه المصلحة العامّة ، وهو منظور يقتضي أن يحصل تغيير جوهري وجذري في الحكم وليس شكلي و يأتي سواء من داخل المنظومة الحاكمة أو من خارجها وذلك لفشل هذه المنظومة في تلبية إستحقاقات الإنتفاضة التونسية فشلا ذريعا حتى أوصلت البلاد الى طريق مسدودة وأوقعتها في حلقة مفرغة ، وهذا المنظور لم يُنفّذ منه قيس سعيد سوى الخطوة الأولى والمتمثّلة في الإنقلاب والإستيلاء على الحكم مع إهمال بقية الخطوات الأخرى مُبقيا بذلك على مسار التغيير في مربّع الإنقلاب والتغيير الشكلي وهو تغيير لا تمسّ من جوهره بعض الحركات الأخرى الشعبوية التي وقعت هنا وهناك في الوزارات والإدارات والأسواق والتي يصب جميعها في تدعيم سيطرة قيس سعيد على الحكم وإحكام بسط نفوذه عليه كما فعلت ذلك من قبله حركة

---

[3] - أنظر في هذا الصدد على سبيل المثال وليس الحصر ما يلي :
- موقع : Scoop info/ خبر : جنّات بن عبد الله: سعيّد سيُبقى على نفس الخيارات التي أدت لتدهور الوضع الاقتصادي / (24-09-2021)
- جنات بن عبدالله / مقال : عقود اللزمة للأجانب ... وثروات التونسيين الضائعة في دهاليز الشراكات غير المتكافئة / موقع : الرأي الجديد (04-03-2022)
- جنات بن عبدالله / مقال : قراءة عميقة وشاملة في برنامج الاصلاحات الاقتصادية لحكومة بودن: سياسة التدمير.. والتفقير الممنهج للشعب / موقع الرأي الجديد (18-01-2022)
- جنات بن عبد الله / مقال : أولويات حكومة بودن... تجميد الأجور ورفع الدعم والترفيع في الضرائب والتفويت في المؤسسات العمومية / موقع الرأي الجديد (19-12-2021)

النهضة وشركائها في الحكم على حساب المصلحة العليا للشعب وهوّيته ، فكلّ فريق يأتي يُحاول أن يضع الأشخاص الموالين له بالمراكز الحسسّاسة بالدولة ناسفا بذلك وفي الغالب كلّ ما يبنيه من سبقوه حتى ولو كان هذا النسف على حساب المصلحة العليا للبلاد !

3-7- **الأمر السّابع : مدى قدرة الطرفين على إستشراف المستقبل** وتجنيب البلاد ما وصلت إليه الآن ، كذلك فإنّ الطرفين جانبهما الصواب في هذا الأمر في الكثير من الأمور ، فحركة النهضة وشركائها في الحكم قد فشلوا مثلا في سواء تصميم نظام سياسي مستقرّ أوتقديم تصوّر تشريعي قادر على الإحاطة والتنبؤ بأغلب حالات الخلل التي يُمكن ان تطرأ على حسن سير الحياة السياسية بما في ذلك المشاكل أوالإخلالات التي تتأتّى من البرلمان نفسه وتضع لها الحلول المحتملة لمعالجتها ، فالبرلمان وغيره من مؤسسات الدولة لا يجب وضعه فوق الخطأ والنظر إليه نظرة المعصومية وذلك لأنّ التشريع في جزء منه هو القدرة على تصوّر أسوأ الإحتمالات ووضع الحلول المناسبة لها مُسبّقا ، أمّا بالنسبة لقيس سعيد فكان عليه أيضا القيام بعدّة أمور منها مثلا تقديم خارطة طريق تُبيّن المراحل التي سيقطعها لإعادة الحياة السياسية إلى سيرها الطبيعي منذ إعلانه الإستيلاء على الحكم ولا يترك نفسه عرضة للضغوطات الداخلية والخارجية ليفعل ذلك وهو صاغر بعد حوالي أربعة أشهر !!

3-8- **الأمر الثامن : مدى تشريك خبراء البلاد والقامات العلمية** والأدمغة عموما في صناعة القرار والأخذ بنصائحهم ، وهو تشريك - لكلا الطرفين - يقتصر في العموم على من يزكّي توجّهاتهما السّياسية ولا يأخذ بالنصيحة المخالفة رغم فائدتها الجمّة المرجوّة على المصلحة العليا للبلاد ، فالطريق المسدودة التي تسير فيه سياسات الحكومات المتعاقبة سبق للخبراء والعلماء وأهل الرأي والحكمة الوطنيين والغيّورين على هوّيتهم أن نبّهوا إليها منذ البداية وقدّموا البدائل حتى قبل انتخابات المجلس التأسيسي ، لكن وفي غياب آلية تفرض لهم آرائهم على أرض الواقع ذهبت نصائحهم أدراج الرّياح وتُركوا في بحر من الحسرة والكمد والألم وهم يرون هوّيتهم تُحارب وثرواتهم تُنهب وبلادهم بشكل عام يضيع من بين أيديهم ، ومع الأسف فإنّ هذه الأدمغة التي صرف الشعب عليها أموالا طائلة سيتواصل تهميشها ولا يُمكن تمكينها من إفادة بلدها وردّ الجميل إلى شعبه إلاّ عبر نظام حكم مباشر حيث سيكون بإمكانها فعل ذلك على الأقلّ بشكلين : الأول ، بشكل فردي ومن خلال المؤتمرات الشعبية حيث سيكون لكل مواطن الحق في عرض آرائه ومقتراحته على كافّة أفراد الشعب لتأخذ طريقها للتنفيذ إن هي تحصّلت على أغلبية شعبية ، والثاني ، بشكل جماعي وذلك عبر تشكيل مجالس إستشارية لكلّ إختصاص لتقديم رؤى إستراتيجية بخصوص هذا الأخير لعرضها فيما بعد أيضا على المؤتمرات الشعبية لتأخذ الأمور نفس مسار الشكل الأول .

من خلال ما سبق وغيره وخاصّة الوثائق المسرّبة مؤخّرا من المخابرات المصرية[4] والتي تتضمّن خطة لإسقاط ما يُسمّى بالتجربة الديمقراطية بتونس ، وهي وثائق لم تُعلّق عليها السلطات التونسية ، من خلال ذلك يتبيّن موضوعيا من جهة أولى أنّ قيس سعيد قد إقتنص فرصة الإنتفاضة الشعبية ضدّ الوضع العام المتردّي بالبلاد يوم (25-07-2021) ليُنفّذ الخطّة السّالفة الذكر ، ومن جهة ثانية أنّ الخصمان وجهان لعملة واحدة وأنّ الصراع الدائر بين الطرفين الآن هو مجرّد صراع على السلطة وعلى التباري في الولاء للخارج والتفريط في سيادة البلاد والسماح بنهب ثرواتها ومحاربة قيم دين شعبها وتنفيذ عموما البرنامج الماسوصهيوني في هذا الأخير وهوّيته ، ومن هنا يُصبح الطرفان منطقيا غير مؤهّلين للإئتمان لا على إحترام قوانينهم ودساتيرهم ولا على مصالح شعبهم وهوّيته ولا على سيادة بلادهم و ثرواته ولا بدّ عقليا من طرف ثالث مُحايد يرجع أمر إختياره إلى الشعب نفسه بعد تمكينه من الأداة المساعدة على ذلك ، إذ لا يُعقل لا العودة من جانب أول إلى البرلمان المجمّدة أشغاله كما يدعو إلى ذلك البعض وذلك لإنعدام أيّة ضمانة لعدم رجوع سيرالأمور من جديد إلى نفس المشاكل والدّائرة المفرغة التي عاشها الشعب التونسي على مدى عشرية كاملة ولا الأخذ من جانب ثان بخارطة طريق قيس سعيد التي تعتمد على إستشارة - وكما سيتبيّن لاحقا - تفتقد إلى الشروط والمواصفات العادلة التي سبق ذكر جلّها بالمقدّمة .

[4] - أنظر ملحق الوثائق : الوثيقة الثانية

4- نقد الإستشارة الإلكترونية

إنّ الشروط والمواصفات التي يجب أن تتوفّر في إستشارة الرئيس الإلكترونية حتى لا تكون ملهاة للشعب وإستبلاه له وذات فائدة للبلاد والعباد يُمكن بسط جلّها فيما سيأتي كالتالي :

4-1- **التوقيت المناسب لإطلاقها** ، وهو توقيت جانب الصواب بشكل كبير الرئيس في إختياره مما جعل هذه الإستشارة تأتي متأخّرة جدا جدا ، فقد فوّت على نفسه ثلاثة مناسبات مبكّرة على الأقل لإصدارها وهي كالآتي :

- الأولى ، بعد إنتخابه مباشرة كرئيس ودخوله قصر قرطاج ، مستغلا في ذلك الزخم الجماهيري القويّ المؤيّد له والمُطالب بمحاربة الفساد وتنظيف البلاد منه ، وهو زخم كان منطقيا كافيا لإعانته على فرض رؤيته على مجلس النواب والتحرّر من قيوده في ما يخصّ طرح مشروعه ، (نقول بهذا كما يقتضيه المنطق رغم معارضتنا لهذا المشروع كما سبقت الإشارة إليه فيما سبق) !
- الثانية ، مباشرة بعد تجميده لمجلس النواب وذلك حتى لا يبقى تحت الضغوطات الداخلية والخارجية المطالبة بتحديد خارطة طريق للعودة إلى الحياة السياسية العادية ! لقد كان الرئيس يبدو في بهتة و جمود وعدم تسرّع في أمره وكأنّ الوضع بالبلاد يسير على أحسن ما يرام .
- الثالثة ، يوم غرّة جانفي 2022 كما وعد بذلك في خطابه السّالف الذكر وعدم تأخيرها إلى 15 من نفس الشهر بتعلّة إجراء إختبارات على المنصة كما أعلن عن ذلك بعض وزرائه مما عمّق الطعن في مصداقية الرئيس المطعونة أصلا كما سبق شرح البعض من ذلك !

4-2- **سهولة وصول العموم إليها والتمكّن من الولوج إلى منصّتها** ، وهي سهولة حالت بينها وبين الجماهير عدّة عراقيل منها الإثنتين التاليتين :

- الأولى ، عدم تغطية شبكة الإنترنت لكامل تراب البلاد ، وقد تضاربت الأرقام حول نسبة هذه التغطية وحول عدد مستخدمي الإنترنت بتونس ، فهناك من ذكر أنّ " عدد مستخدمي الإنترنت في تونس في 2015 يبلغ 5.4 مليون تونسي أي 49% من الشعب "[5] وهناك من ذكر أنّ 45% [6] فقط "من الأسر التونسية" تُغطيها الشبكة ، وهناك من رفع هذه النسبة إلى 51.5% [7] "من الأسر التونسية" ، وهناك من زاد في رفع هذه النسبة إلى 66,7%[8] "من التونسيين" ، وإزاء هذا وغيره ذكر وزير تكنولوجيا الإتصال أنّ عدد مستخدميّ الإنترنت بالبلاد يفوق التسعة ملايين وأنّ أكثر من سبعة ملايين مواطن ينشطون على مواقع التواصل الاجتماعي[9] ، إلى هذا ذكر وزير الشباب والرياضة أنّ دور الشباب المنتشرة بكامل تراب البلاد ستعوّض النقص الموجود في التغطية وستقدّم خدماتها سواء في مقرّاتها الثابتة أو المتنقلة وقدّم في هذا الشأن مجموعة من الأرقام المتضاربة والمهتزّة حيث ذكر في تصريح أوّل[10] وجود أكثر من 322 دار شباب قارّة و200 دار شباب متنقلة ، وبعد حوالي أسبوع وفي تصريح ثان[11] مع وزير تكنولوجيا الإتصال وفي نفس الجلسة ذكر أول مرّة وجود 273 دار قارّة ثم ثاني مرّة وجود أكثر من 250 دار قارّة هذا إلى جانب 46 دار شباب متنقلة !
- الثانية ، الأمية ، وهي آفة تشمل شريحة هامّة من الشعب التونسي تبلغ نسبتها 26% [12] من العدد الجملي للسكان ، آفة ستجبر كل من يريد المشاركة في الإستشارة من بين أفرادها على الإستعانة بآخرين !

---

[5] - الموسوعة الإلكترونية : ويكيبيديا / الإنترنت في تونس

[6] - ذكر هذا على سبيل المثال :
- الموقع الإلكتروني لقناة الحرّة / الاستشارة الشعبية في تونس.. هل تمثل بديلا للحوار الوطني؟ / (01-01-2022)
- سبوتنيك / موقع إلكتروني / تونس... "الاستشارة الإلكترونية" بين الترحيب والانتقاد والدعوة إلى المقاطعة / (02-01-2022)
- الموقع الإلكتروني لقناة الجزيرة / لوبوان: تونس.. استشارة "وطنية" عبر الإنترنت وماذا بعد؟ / (03-01-2022)

[7] - قناة الوطنية الأولى / برنامج الوطنية الآن ليوم (11- 01- 2022) عن المعهد الوطني للإحصاء

[8] - قناة التاسعة (التونسية) / برنامج : الموعد (Le rendez-vous) (09-03-2022)

[9] - ندوة صحفية عقدها كلّ من وزير الشباب والرياضة ووزير تكنولوجيا الإتصال بتاريخ : (19-01-2022)

[10] - قناة الوطنية الأولى / برنامج الوطنية الآن ليوم (11- 01- 2022)

[11] - ندوة صحفية عقدها كلّ من وزير الشباب والرياضة ووزير تكنولوجيا الإتصال بتاريخ : (19-01-2022)

[12] - قناة الوطنية الأولى / برنامج الوطنية الآن ليوم (11- 01- 2022)

3-4- **سهولة فهم مادّتها** وما يقتضي ذلك من بساطة ووضوح وعدم غموض في هذه المادة وذلك حتى لا تطرح تساؤلات وتخمينات سواء حول مادّة الإستشارة أو حول الكيفية التي ستُجرى بها هذه الأخيرة ، فصفة الوضوح قد غاب جزئيا سواء مباشرة بعد خطاب الرئيس وقبل تقديم فيما بعد المادّة الكاملة للإستشارة على منصة ألكترونية أو بعد هذه العملية وما تلاها من حملات شرح وتبسيط محدودة جدا ، فالغموض والضبابية رافقتا الإستشارة في هاتين المرحلتين كالتالي :

- ففي المرحلة الأولى أي من تاريخ خطاب الرئيس إلى غاية إنعقاد أول مجلس وزاري تناول علنا مادّة هذه الإستشارة وقدّم بعض الشروح حولها مُجيبا بذاك على بعض التساؤلات المُثارة في شأنها وهي تساؤلات نجد من بينها ما يلي :

- لماذا تُوجد إستشارتين إثنتين : واحدة إفتراضية وأخرى واقعية بكل معتمدية ؟! ولماذا لا يقع الإقتصار على إستشارة واحدة فقط ؟!
- ماهو مضمون كلّ إستشارة ؟ هل هو مضمون موحّد بين الإستشارتين أم لكلّ إستشارة مضمون خاصّ بها ؟ أم مضونهما متكاملان ؟! ولماذا لايقع توحيد المضامين إذا كان لكلّ إستشارة مضمون خاصّ بها ؟!
- هل سيقع لسبب أو لآخر إلغاء هذه الإستشارة وتعويضها بأخرى إذا طالب المُستشارين بذلك في المساحة الحرّة ؟ وماهي الكيفية التي ستُعتمد للحصول على إستشارة تحوز على رضاء الأغلبية على الأقلّ ؟
- كذلك هل سيقع إدخال بعض التعديلات سواء على عدد المحاور أو عدد الأسئلة التي تتضممنها الإستشارة إذا طالب البعض بذلك ؟! وماهي المعايير التي ستُعتمد في ضبط عدد هذا البعض حتى تقع الإستجابة لرغبته وتتم التعديلات ؟!
- كيف ستُعرف الإقتراحات الأكثر شعبية والأكثر أهمية للمواطنين من مثيلاتها الأقلّ شعبية ؟! وما هي الآلية التي ستُستعمل في هذا الصدد ؟
- إذا كانت الإستشارة بكلّ معتمدية ستتمّ على أرض الواقع عبر مؤتمر شعبي (مجلس شعبي) كما جرت العادة على ذلك ، فلماذا لا يقع تخصيص مؤتمر شعبي لكلّ عمادة (أو كلّ دائرة بلدية حسب قانون الجماعات المحلية) ؟!
- كيف سيتمكّن المواطنون الذين يفتقدون إلى الوسائط التقنية (إنترنت) لسبب أو لآخر من المشاركة في الإستشارة الإلكترونية وذلك إذا عرفنا أنّ هذه الوسائط لا تغطّي كامل الأسر التونسية ؟!
- ما هو الجهاز أو الهيئة الذي سيشرف على الإستشارة الواقعية بكلّ معتمدية ، وكيف سيقع إختيار أعضائه ؟!
- كيف سيقع تجميع المقترحات على جميع المستويات إبتداء من المحلي إلى الجهوي إلى الوطني ؟
- وماهي الأجهزة أو الهيئات المستعملة في ذلك ؟ وما هي كيفية الحصول على هذه الأجهزة أو الهيئات ؟

- أمّا في المرحلة الثانية ، أي بعد تقديم المادّة الكاملة للإستشارة حيث وجد المتعاملون مع هذه الأخيرة عدّة صعوبات ما حدى بالمشرفين عليها إلى تشكيل لجان وتسخير أناس لمساعدة الكثير من المواطنين على فهم مادّتها والإجابة على اسئلتها ، وهو أمر يأتي مناقضا لما كان قد صرّح به سواء الرئيس أو بعض وزائه حول بساطة هذه الإستشارة وقدرة المواطن العادي على التعامل معها بسهولة !

لقد كان بإمكان المشرفين على هذه الإستشارة القيام بفترة تحضيرية ليتمكّن فيما بعد المستشارين من التعامل معها بأقل مشاكل ممكنة ، وهي فترة يُمكن أن تبدأ بتناول مواد هذه الإستشارة إعلاميا حيث تُبسط الإجابات الممكنة على كل سؤال من أسئلتها في حلقات نقاش وندوات ثمّ مناقشة مزايا ومساوئ كلّ إجابة محتملة عليه وذلك لإنارة الرأي العام وتقريب الإجابة المناسبة من ذهن كلّ فرد ليختار فيما بعد بمفرده الإجابة التي يعتقد أنها مناسبة لكلّ سؤال ، نعم كان بالإمكان أن يقع هذا نسجا على منوال ما يقع في الانتخابات من بسط برامج المترشّحين وإشباعها درسا ومناقشة حتى يختار الناخب فيما بعد البرنامج الأقرب إلى تحقيق رغباته ، لكن للأسف فإنّ الرئيس والمشرفين عموما على هذه الإستشارة تعاملوا معها بأسلوب لا يتماشى ومستوى ما تقتضيه المرحلة وما يتطلبه المستوى الإدراكي للمواطنين !

4-4- **حماية خصوصية المستشارين** ، وهي حماية تتعلّق على الأقل بأمرين : الأول ، ببيانات المستشار الخاصّة به، والثاني ، بأجوبته على أسئلة الإستشارة :

- فالبنسبة للأمر الأول ، بيانات المستشار ، فرغم تأكيد خاصّة وزير تكنولوجيا الإتصال وزميله وزير الشباب والرياضة في العديد من المناسبات أنّ حماية الخصوصية للمستشارين متحقّقة ووافقتهما على ذلك الهيئة الوطنية لحماية المعطيات الشخصية حيث إتضح لها " أن الاستشارة الوطنية لا تعالج معطيات تمكّن من التعرف على هوية من قام بالمشاركة فيها وبالتالي لا يمكن اعتبارأن منصة الاستشارة الالكترونية تعالج معطيات شخصية. "[13] ، فرغم هذا يبقى السؤال حول مصداقية تحقق هذه الحماية قائما لعدّة أسباب منها السببين التاليين :

- الأول ، أنّ حيادية كل من الوزيرين والهيئة الوطنية لحماية المعطيات الشخصية غير مؤكّدة وتعلوها نقاط إستفهام : فالوزيران جزء من الحكومة وتابعين للرئيس ، وغير بعيدعن هذا الهيئة الوطنية لحماية المعطيات الشخصية ، فهي منظمة خرجت من تحت عباءة سلطة المقبور بن علي ووقع تعيين كامل أعضائها في عهده (2008)[14] وتعمل وفق قانون أصدره بنفسه [15] ورئيسها يُعيّن من قبل وزارة العدل وميزانيتها ملحقة بميزانية هذه الوزارة وهو أمر يُفقدها مواصفات الحيادية والإستقلالية والنأي عن التوظيف السياسي ، إلى جانب هذا فإنّ عضويتها وقع تعليقها برابطة الهيئات العمومية المستقلة وذلك على إثر قبول رئيسها لمهمة رئاسة لجنة تنظيم مؤتمر حزب سياسي (نداء تونس) سنة 2019[16]، وهو قبول يفقده ويفقد هيئته نفس المواصفات السّالفة الذكر !

- الثاني ، أنّ عدم تخزين معلومات سواء مسبقا أو لاحقا على المنصة تتعلّق بخصوصيات المستشار – ومن المنظور العقلي للمواطن غير المتخصّص - يدحضه ظاهريا ومنطقيا ما تقدّمه المنصة من معلومات لم يمدّها بها هذا المستشار، فهي تُظهر خاصّة إحصائيات تتعلّق بجنس المستشارين وبالمناطق أو البلدان التي يُرسلون منها أجاباتهم إلى هذا مساعدة الحكومة على معرفة أولويات كل من المواطن والجهة[17] التي يسكنها وهي أمور تستوجب معالجات معلوماتية خاصّة تقتضي الإلمام بخصوصية المُستشار وتكون منطقيا مخزّنة مسبّقا سواء على المنصة المُعلنة للعموم أومنصة أخرى موازية وخفية أو على المنصتين معا ، إذ أنّ المنصتين لا تُمارس العرافة والكهانة حتى تُنبئ بمعلومات لم يقع تزويدهما بها مسبّقا إلى جانب معلومات رقم بطاقة التعريف ورقم جواز السفر وتاريخ ولادة المستشار وبريده الإلكتروني وهي معلومات تُمثّل الجزء الأكبر لخصوصية الفرد ولم يبقى مجهولا من هذه الأخيرة سوى تقريبا إسمه الشخصي ، فهناك من يتحدّث عن إمكانية أن تكون المنصة الموازية هي أجهزة إعتراض تجسّسية لها القدرة على إلتقاط المعلومات الصّادرة سواء عن الحاسوب أو الهاتف وسواء بشكل مباشر أو غير مباشر وهي أجهزة من المنطقي أن تكون في حوزة خاصّة الإستخبارات التونسية بشقّيها العسكري و المدني ، وهذا ما كان يجب على الهيئة الوطنية لحماية المعطيات الشخصية أن تتأكّد من عدم وجوده ولا تكتفي بما هو ظاهر، خاصّة وأن رئيسها – وهو كالشّاهد من أهلها لعدم منطقيّة حياديّته - سبق له التصريح بأنّ : " أسوأ متعامل في مجال حماية المعطيات الشخصية هي وزارة الداخلية " [18] ، فالهيئة الوطنية لحماية المعطيات الشخصية بتصرّفها هذا تكون شريك موضوعي في التضليل خاصّة وأنها ذكرت في بيانها أنّها تعتبر أنّ المنصة لا تعالج معطيات شخصية رغم أنّ كل ما يُقدّمه المستشار للولوج والإجابة على الأسئلة هي عين المعطيات الشخصية ولا ينقصها

---

13 - بوابة الإذاعة الوطنية / موقع إلكتروني / هيئة حماية المعطيات.. منصة الاستشارة الالكترونية لا تعالج معطيات شخصية / (18-01-2022)

14 - الموقع الإلكتروني لموسوعة : ويكيبيديا / الهيئة الوطنية لحماية المعطيات الشخصية (تونس)

15 - الموقع الإلكتروني لوزارة العدل / الهيئة الوطنية لحماية المعطيات الشخصية / يوجد تحت هذا العنوان نصّ يتضمّن رابط للتشريع الذي أحدثت بموجبه هذه الهيئة : " القانون الأساسي عدد 63 لسنة 2004 المؤرخ في 27 جويلية 2004 "

16 - الموقع الإلكتروني للهيئة الوطنية لمكافحة الفساد / رابطة الهيئات العمومية المستقلة تقرر تعليق عضوية الهيئة الوطنية لحماية المعطيات الشخصية / (22-0202019)

17 - ندوة صحفية عقدها كلّ من وزير الشباب والرياضة ووزير تكنولوجيا الإتصال بتاريخ : (19-01-2022)

18 - تونس Ultra / موقع الكتروني / شوقي قداس: أسوأ متعامل في مجال حماية المعطيات الشخصية هي وزارة الداخلية / (28-01-2022)

إلاّ الإسم الشّخصي للمستشار كما سبق ذكره ، ففي عالم الإلكترونيات وكما قل أحد المختصّين كل شيء قابل للإختراق [19] !

- أمّا الأمر الثاني ، أجوبة المُستشار على الأسئلة ، فهو أمر منتهك بالنسبة سواء للأميين من المستشارين أو من غيرهم الذين يطلبون المساعدة من " المسهّلين " في كيفية إستعمال الحاسوب أو الإجابة على الأسئلة ، فالأميّون لا يستطيعون تضمين إجابتهم بالإستشارة إلاّ بعد تسليمها إلى "المسهّل " ونفس الشيء تقريبا بالنسبة لقابلي المساعدة من " المسهّل " !

5-4- **الشمولية في المواضيع التي تتناولها :** وهي شمولية غابت عن الإستشارة إذ إكتفت بذكر بعض المواضيع وإهمال البعض الآخر ، وما يثير العجب في هذا الصدد أنها لم تتطرق إلى أهمّ المواضيع التي تهمّ حياة المواطن في الصميم والتي سبقت الإشارة إلى بعضها في فقرة : طبيعة الصراع الدائر بين الطرفين ، ومن بينها الثلاثة التالية :

- أولا ، كيفية التعامل مع الشريعة الإسلامية ، إذ لا يُعقل أن يكون الشعب مسلم وفي الآن نفسه لا يُنزّل قيم دينه في حياته اليومية إلاّ بشكل محدود جدا جدا ، فمثلا مستوى الإنحطاط الأخلاقي والإجتماعي الذي بلغته شريحة هامّة من المجتمع التونسي لا يُجدي معه لا طبّ نفسي ولا معالجة إجتماعية إلاّ تطبيق الحلول الشرعية ، وهو تطبيق – وكما سبق ذكره - يُمكن أن تُشرف عليه هيئة خاصّة تتكوّن من علماء من مختلف الميادين ذات الصلة منهم خاصّة : علماء دين وعلماء إقتصاد وعلماء نفس وعلماء اجتماع وذلك حتى يكون التطبيق بعيدا عن الأهواء والإجتهادات الفردية ويُؤدّي في الآن نفسه الهدف المرجو منه ، وبناء على ما تقدّم فكان من الضروري أن تضمّ الإستشارة أسئلة حول تطبيق الشريعة وكيفية ذلك ، وفي موضوع متصّل بالشريعة هناك موضوع آخر على غاية من الأهميّة ويتعلّق بكيفية التعامل مع العنف المسلّح بالبلاد من أجل الشريعة وكيفية إيقافه ، إذ لا يُعقل للجيش والأمن الذين يستقبلان الإرهابيين الصهاينة ويُوفّران لهم الحماية وهم يُدنّسون البلاد ويجوبون رُبوعها طولا وعرضا ، وفي نفس الوقت يُجابهون بني وطنهم بالرصاص والقنابل ، مُجابهة ليس لها حلّ إلاّ في ظلّ نظام حكم مباشر حيث سيتمكّن الجميع من بسط رأيهم على الشعب بكلّ أريحيّة ليحكم هذا الأخير لصالح هذا الرأي أو ذاك ، ومن هنا كان على الإستشارة أن تُدرج أيضا مادّة تتعلّق بهذا الإشكال : هل يُحلّ بسياسة النعامة والعنف مقابل العنف أو بتغيير النظام السياسي الحالي إلى نظام حكم مباشر حيث سيتّسع لوجهات نظر جميع الأطراف ويُقوّي اللحمة بين جميع مُكوّنات المجتمع ؟

- ثانيا ، كيفية الحفاظ على الثروات الطبيعية وإنقاذها من النهب ، فلايُعقل أيضا أن تكون ثروات البلاد منهوبة من الأجنبي والدولة والشعب يعيشان على الإقتراض والإعانات الخارجية ، فيجب وضع سياسة واضحة في هذا الشأن يتمكّن الشعب بموجبها من الإنتفاع بثرواته وإعادة أو إلغاء العقود المجحفة في حقّه ، وهو أمر كان من الضروري أيضا أن تتطرق إليه الإستشارة وتضع له الأسئلة المناسبة !

- ثالثا ، كيفية توسيع مشاركة المواطنين في صناعة القرار وخاصّة الخبراء وأصحاب الرأي منهم ، فلو كانت قاعدة المشاركة الفعلية وليست الشكلية مفتوحة خاصّة لهؤلاء الأخيرين لما وصل حال البلاد إلى ماهو عليه الآن ، فهؤلاء سبقوا الأحزاب ومن لفّ حولها إلى لفت الأنظار مبكّرا جدا إلى السياسات العقيمة التي تتبعها الحكومات المتعاقبة وما سيترتّب عنها من دمار على جميع الصعد ، ومع ذلك لم يأبه أحد بتوصياتهم ونصائحهم وتركوا حبالهم الصوتية – وبتعبير مجازي - تتمزّق إربا إربا دون فائدة وذلك لغياب النظام السياسي والآليات التي تفرض لهم رأيهم على الواقع وتنقذ البلاد والعباد من المأزق الذي أردتهم فيه سياسة هذه الأحزاب " النَّعَامِيَّة" ، وللأسف فإنّ الإستشارة أتت لتزيد الطين بلة وذلك عندما أغفلت ضمّ النظام السياسي المباشر والنظام السياسي شبه المباشر إلى بقية الأنظمة الأخرى السياسية المُتضمَّنة بالإستشارة والمقتصرة على ثلاثة أنظمة فقط وهي : النظام الرئاسي ، النظام البرلماني والنظام المختلط ، فهاذين النظامين يمتلكان بدرجات متفاوتة الآليات القادرة على فرض الرأي الأصوب والأنجع

---

[19] - الأندبنت العربية (Independent) موقع إلكتروني / تحديات تقنية وسياسية قد تواجه تنظيم أول استشارة إلكترونية شعبية في تونس / (2021-12-20)

، وكان أضعف الإيمان على الإستشارة - إن كانت فعلا تريد تطبيق شعار "الشعب يريد" - أن تُدرج على الأقلّ مادّة حول آلية المبادرة الشعبية ، فلو وُجدت هذه الآلية منذ البداية وبشروط مخفّفة لما وصلت البلاد – وكما سبق ذكره - إلى ما هي عليه الآن ولشبه توقّفت كلّ مظاهر التهريج الفضفاضة من مسيرات وإعتصامات وعرائض وغيرها من الأشكال الأخرى التي وُظّفت للتّنفيس دون نتائج تُذكر ، إنّ هذه الآلية ستُمكّن الشعب وطلائعه من حلّ مشاكله بنفسه كما فعل أهالي بلدة جمنة مع واحاتهم ، وغياب هذه الآلية دليل موضوعيّ قويّ جدّا جدّا على تسيير الطبقة الحاكمة عن بعد من قبل المحافل الروحانية للماسوصهيونية العالمية التي لا يخدم مصلحتها إستعمال هذه الآلية من قبل الشعب لصون هوّية بلاده والمحافظة على ثرواته والتصدّي للثورة المضادّة والدولة العميقة ، فالطبقة الحاكمة تتفنّن في إبتداع النظم السياسية الفاشلة بإسم تمكين الشعب من السلطة وتُهمل أبسط آلية لهذا التمكين وتتغافل عنها ، إنّه الدجل السياسي والإستبلاه بعينه للشعب ، إنّ إستعمال مثل هذه الآلية سيسحب البساط من تحت أرجل الأحزاب ويُسفّه إلتزاماتهم للماسوصهيونيين بعدم تطبيق الشريعة وعدم تجريم التطبيع مع العدوّ الصهيوني وعدم حرمان الشركات الأجنبية من نهب ثروات البلاد وغيرها من المصالح الماسوصهيونية !!

4-6- **الدقّة في الأسئلة التي تطرحها** ، أيضا فإنّ هذه الدقة حضرت بشكل محتشم مع بعض الأسئلة وغابت عن بعضها الآخر وخاصّة في الخيارات الرئيسة (الإستراتيجية) وكشرح لهذا الخلل،نكتفي بذكر المثالين التاليين :

- الأول ، ويتعلّق بالسؤال الثاني من المحور الأول[20] حيث لم يحدّد بدقّة كيفية تعديل القانون الإنتخابي وماهي العناصر التي يجب أن يستهدفها هذا التعديل ، فكان من الضروري في هذا الصدد معرفة عدّة أمور بدقّة منها نوعية النظام الإنتخابي الذي يرغب فيه المواطن وذلك لوجود عدّة أنواع من الإنتخاب منها : الإنتخاب على القوائم ، الإنتخاب على الأفراد ، الإنتخاب على الأفراد ضمن القائمات الحرّة المفتوحة .....

- الثاني ، ويتعلق أيضا بالسؤال الثاني من المحور الأول حيث لم يحدّد أيضا بدقّة كيفيّة تعديل الدستور وما هي العناصر التي يجب تعديلها فيه وماهي الصيغ الممكنة لكل تعديل !!....

4-7- **المنهجية في أسئلتها** حتى لا تختلط خاصّة مواضيعها الرئيسية بمواضيعها الفرعية من جهة ولا تكون من جهة أخرى الإجابة على هذه الأسئلة عامّة وفضفاضة لا تُقدّم ولا تُؤخّر ، أيضا فإنّ هذه المنهجية كانت مفقودة على الأقل في بعض المواد ، فمثلا في حالة خيار تعديل القانون الإنتخابي كان من المفروض وضع قائمة خيارات بأهمّ المواد التي يجب تعديلها في هذا القانون ثمّ وضع أيضا قائمة خيارات بأهمّ الحلول أو الصيغ المقترحة لكل تعديل ، أي كلّ خيار تنبثق عنه عدة خيارات فرعية كاغصان الشجرة ، كل غصن تتفرّع عنه عدة أغصان ...

4-8- **الشفافية والنزاهة في نتائجها** وعدم تزويرها حتى تعكس توجّه الرأي العام بكلّ امانة ، فخاصية الشفافية غائبة عن هذه الإستشارة على الأقلّ بشكل كبيرا جدا مما جعل الكثير يضع على نزاهتها عدّة نقاط إستفهام وذلك نتيجة عدّة أسباب منها مايلي :

- أنّ عدد المشاركين الظاهر على المنصة تعلوه عدّة إستفهامات ، إذ حصل أن كان هذا العدد مابين 15 جانفي و17 جانفي حوالي 20 ألف مشارك ثمّ فجاة تبخّر هذا الرقم ليعود العدّاد إلى الصفر[21]

- أنّ " عدد من المشاركين في الإستشارة الإلكترونية يعبرون عن استغرابهم بسبب قدرتهم على التسجيل لمرات عديدة دون توقف و المشاركة لمئات المرات بحساب واحد " [22] ، وإزاء هذا ورغم التطمينات

---

[20] - أنظر ملحق الوثائق : الوثيقة الأولى (نص الإستشارة في نهاية هذه الدّراسة)

[21] - قناة التاسعة (التونسية) / برنامج : الموعد (Le rendez-vous) (19-01-2022)

[22] - زووم تونيزيا (فايس بوك) / (15-01-2022) / كذلك / قناة التاسعة (التونسية) / برنامج : الموعد (فيديو بتاريخ : 19-01-2022)

التي قدّمها المناصرون للإستشارة بأنّه لا يقع إحتساب إلاّ الإجابة الأخيرة مهما تكرّرت الإجابات وتنوّعت فإن الأمر لا يزال ضبابي وغير مُرتاح له !

- إمتلاك البعض لأكثر من شريحة بإسمه ما يُمكّنه من المشاركة في الإستشارة لأكثر من مرّة واحدة [23]!!!؟؟

- تعرّض البعض للضغوطات لإجبراه على المشاركة في الإستشارة[24] رغم عدم إقتناعه بذلك لسبب أو لآخر !!

4-9- **الإلزامية في نتائجها** حتى لا يُؤخذ بعين الإعتبار البعض سواء من الأجوبة أوالإقتراحات ويُهمل البعض الآخر منها ، فالآلية في هذا الصدد مفقودة تماما ممّاً سينجر عنه موضوعيا مساواة في الضرورة خاصّة بين جميع الإقتراحات التي تُقدّم عبر المساحات البيضاء والتعامل معها بالأهواء والأمزجة !!

4-10- **الحيّادية في المشرفين عليها** حتى لا ينحازوا لفكرة على حساب الأخرى ، ولا لتوجّه سياسي على حساب آخر ، فرغم التأكيد الإجمالي والعمومي خاصّة لوزير الشباب والرياضة ووزير تكنولوجيا الإتصال بأنّ الإستشارة تهمّ الشأن العام وغير مُسيّسة[25]إلاّ أنّ مادّتها تكشف عكس ذلك وخاصّة – وكما سبق ذكره بفقرة شمولية مادّة الإستشارة – الإقتصار على ذكر بعض الأنظمة السياسية وإهمال البعض الآخر هذا إلى جانب عدم التطرق إلى كل من كيفية الحفاظ على ثروات البلاد وكيفية التعامل مع الشريعة وهي أمور – إلى جانب أخرى غير مذكورة - يضع موضوعيا إغفالها وعدم تناولها أصحاب هذه الإستشارة في صف سياسي دون الآخر أي يضعهم عموما وموضوعيا في صفّ التوجهات الماسوصهيونية المعارضة للمصلحة الوطنية والمُحاربة لهويّة الشعب !

4-11- **جماهيرية الإقبال عليها** حتى لا تكون خدمة لأقلية شعبية على حساب الأغلبية الأخرى ، وهي جماهيرية تكاد تكون غائبة رغم من جانب – وكما سبق ذكره - تعرّض البعض لضغوطات[26] لإرغامه على المشاركة فيها ومن جانب آخر المرونة والتسهيلات التي أدخلت على شروط المشاركة حيث تضمّنت من جملة ما تضمّنته تخفيض السنّ الأدنى للمشاركة من سن 18 عاما إلى سن16عاما[27] ، ورغم هذا فإنّ نسبة الإقبال عليها بقيت جدا منخفضة وتحوم حول 5% من مجموع عدد المواطنين الذين يحقّ لهم شرعا القيام بواجبهم الإنتخابي والذين تبلغ أعمارهم 15 عاما فما فوق[28] ، فهذه النسبة هي حاصل

---

[23] - قناة التاسعة (التونسية) / برنامج : الموعد (Le rendez-vous) (فيديو بتاريخ : 19-01-2022)

[24] - قناة التاسعة (التونسية) / برنامج : الموعد (Le rendez-vous) (09-03-2022)

[25] - أنظر في هذا الصدد مثلا :

- ندوة صحفية عقدها كلّ من وزير الشباب والرياضة ووزير تكنولوجيا الإتصال بتاريخ : (19-01-2022)

- قناة الوطنية الأولى / برنامج الوطنية الآن ليوم (11- 01- 2022)

[26] - قناة التاسعة (التونسية) / برنامج : الموعد (Le rendez-vous) (09-03-2022)

[27] - عدد المواطنين ذات الفئة العمرية من 16عاما فما فوق غير متوفّر على موقع : المعهد الوطني للإحصاء ، مقابل توفّر عدد المواطنين ذات الفئة العمرية من 15 عاما فما فوق !

[28] - من المنطقي والطبيعي أن يُشارك على الأقل في الانتخابات والإستشارات وما شابههما كلّ مواطن لايقل عمره عن 15 عاما وذلك لعدّة أسباب منطقية ووجيهة منها ما يلي :

أ- أن الشرع ومن خلال جمهور الفقهاء يعتبر أن كل من وصل سن 15 عاما يُعتبر بالغا ويُحمّل مسؤولية تبعات جميع تصرفاته هذا إلى جانب وجود علامات بلوغ أخرى تحمل كذلك الفرد مسؤولية تصرفاته ذكرها القرآن الكريم والسنة النبوية الصحيحة ليس هذا مجال لذكر تفاصيلها .

ب- أن البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل بشأن اشتراك الأطفال في المنازعات المسلحة الذي صادقت عليه الدولة التونسية يحمل المسؤولية للأفراد إنطلاقا من سن 15 عاما في الإنضمام إلى المدارس الحربية المسمات تهذيبا بمدارس القوات المسلحة مع منعهم من المشاركة المباشرة في الأعمال الحربية ما لم يبلغوا سن 18 عاما ، وهنا كان من الأولى أن يحمل مسؤولية الإنتخابات عوضا عن تحميله مسؤولية التحضير لحروب قد تكون ضد بني جلدته ومواطنيه ؟!

ت- أن القانون التونسي لا يزال لم يوحد بعد سن الرشد المدني (18عام فما فوق) وسن الرشد الجزائي (13 - 18 عاما) رغم وجود قاسم مشترك بينهما يتمثل في تحميل كليهما الفرد المسؤولية عند إقترافه لجريمة ما مع إختلاف في نوعية المحكمة التي يحال عليها كل منهما : فالأول تنظر له محكمة عادية في قضيته والثاني محكمة خاصة ، وهنا كذلك يبدو التناقض صارخا فكيف يُحمّل أصحاب السن خاصة من 15 إلى 18 المسؤولية على الجرائم التي يقترفونها بقطع النظر عن جزاءها ويُحرمون في نفس الوقت من تحمل مسؤوليتهم الإنتخابية حتى ولو تحت رعاية أوليائهم لإختيار نواب لهم بالبرلمان ؟ ! (أنظر بقية الهامش على الصفحة الموالية)

من جهة عدد هؤلاء البالغين الذين يُقدّر بـ 8 ملايين و667 ألف و604 مواطن [29] ومن جهة أخرى عدد المستشارين الذي وصل إلى 381الف و270 مشارك[30] على منصة الإستشارة وهو ما سيفضي بالضبط إلى نسبة مساوية لــ 4.39 % أسبوع واحد تقريبا قبل نهاية الإستشارة ، وهي نسبة تبدو جدا منطقية وذلك لمحتوى هذه الإستشارة الذي يفتقر إلى أهمّ مقوّمات النجاح كما وقع توضيح ذلك في العناصر السّالفة ، وهو إفتقارجعل التونسيين ينقسمون حول جدوى هذه الإستشارة ما إن وقع الإعلان عنها من قبل رئيس السلطة بالبلاد إلى عدّة فرق منها فريق وافق عليها دون تحفظ وآخر إستحسنها مع بعض التحفظات وآخر رفضها جملة وتفصيلا ونعتها بأوصاف شتى منها أنها مضيعة للوقت وملهاة للشعب وإستبلاه له وجمع معلومات عنه وإحتيال عليه لتمرير من ناحية برنامج الرئيس حتى يبقى أكثر ما يُمكن في السلطة وتمكين من ناحية أخرى البرنامج الماسوصهيوني ضدّ الشعب ليفعل فيه فعله المُدمّر على جميع الصّعد !

لقد كان الإقبال على الإستشارة منذ أسبوعها الأول ضعيفا جدا مما حدى موضوعيا بوزير الشباب والرياضة إلى إستباق النتيجة النهائية الهزيلة للإستشارة وتبرير حجمها وتهوينه وذلك تلميحا ، فقد ذكر أنّ الإستشارة المُماثلة التي وقعت بفرنسا لم يُقبل عليها سوى مليون واحد من الفرنسيين من جملة ستين مليون [31] ساكن ، لمّح إلى هذه المقارنة وكأنّ الإستشارة التي وقعت في فرنسا خالية من العيوب و توفّرت لها جميع شروط النجاح ووجب إلقاء مسؤولية ضعف الإقبال عليها على الشعب الفرنسي لوحده كما يجب أن تقع كذلك المسؤولية في تونس على الشعب التونسي لوحده بينما تُنزّه أدوات الحكم في كلا البلدين عن إستغفال الناس وإنتهاج أساليب الحكم النيابي العقيمة التي لم تعد قادرة على التقدّم بالشعوب وتلبية طموحاتهم !

وغير بعيد عن موقف الوزير السّالف الذكر وبعد تقريبا ثلاثة أسابيع من تاريخ وقوعه حاول موضوعيا وتلميحا أيضا رئيس السلطة التونسية أن يُعلّق هذا الفشل على كل من تآمر البعض والصعوبات الفنية التي تعترض الناس كما جاء ذلك في بيان رئاسي[32] حيث ذُكر فيه أنّ : "الصعوبات الفنية التي تعترض المواطنين والمواطنات في المشاركة في الاستشارة الشعبية الإلكترونية، وهي صعوبات بعضها ناتج عن جملة من الاختيارات الفنية التي يجب تذليلها، وبعضها مقصود من الذين يريدون تكميم الأفواه وإجهاض هذه التجربة الأولى من نوعها في تونس. "

إزاء هذا ورغم إفتقاد الإستشارة للشرعية الجماهيرية والمتمثلة في ضرورة موافقة على الأقلّ 50% من المواطنين البالغين زائد مواطن بالغ واحد وليس 500 ألف كما يقول بذلك البعض[33] ، رغم هذا فإنّ رئيس السلطة مصمم ظاهريا على المُضي في فرض خارطة طريقه بالقوّة ، وهو فرض لا يجب منطقيا أن يُقابل إلاّ بفرض بديل وذلك بكلّ الوسائل المُتاحة ، بديل سيقع بسطه في الفقرة التالية من هذا العمل .

ث- أن القانون التونسي يسمح بتشغيل الأفراد إنطلاقا من سن 16 عاما ويحمل هؤلاء مسؤولية العمل والإنتاج ، كذلك هنا : كيف يسمح القانون بتحميل هؤلاء مسؤولية إستغلال أرباب العمل لهم تحت يافطة العمل والتدريب ولا يسمح لهم بتحمل مسؤولية إختيار نوابا يمثلونهم بالبرلمان ؟!

ج- أن النظام التربوي في البلاد يحمل التلميذ الذي لم يبلغ سن 18 والمنقطع عن التعليم خاصة بعد المرحلة الأساسية (سنة تاسعة) يحمله مسؤولية مواصلة تعليمه بإحدى شعب التكوين المهني أو البحث عن طريقة أخرى تلائم تكوينه للإندماج في المجتمع ، و الأولى كذلك أن يحمل مسؤوليته السياسية !

ح- الجماهير التي نزلت إلى التظاهر في الشوارع عام 2011 بصدور عارية ضد رصاص الطاغية شملت الشيب والشباب ولم تكن مقصورة فقط على من هم أصحاب سن 18 عاما فما فوقها ، فالجميع تحمل المسؤولية بدرجات متفاوتة في إنجاز الإنتفاضة بمن فيهم اولئك البالغين عقليا والذين تتراوح أعمارهم ما بين 15 عاما و18 عاما لتركبها الأحزاب فيما بعد وتحرم هذه الشريحة الهامة من المجتمع من تحمل مسؤوليتها في إختيار النواب بالبرلمان فمن المتناقضات أن تقبل الأحزاب بمسؤولية هذه الشريحة في إنجاز الإنتفاضة ولا تقر لها بتحمل نفس المسؤولية في الإنتخابات وتحرمها من حقها فيها رغم تغنيها ليلا ونهارا تزلفا ونفاقا بفضل جميع شرائح المجتمع في إنجاز الإنتفاضة !

[29] - المعهد الوطني للإحصاء / جدول عدد السكان حسب الفئات العمرية / تقدير عدد السكان بتاريخ (01-07-2018) / عدد وقع تحديثه بتاريخ (25-03-2021)

[30] - العدد كما هو مسجل على المنصة الخاصة بالإستشارة صباح يوم (15-03-2022)

[31] - ندوة صحفية عقدها كلّ من وزير الشباب والرياضة ووزير تكنولوجيا الإتصال بتاريخ : (19-01-2022)

[32] - منشور على الموقع الرسمي لرئاسة الجمهورية بالفايس بوك بتاريخ (22-02-2022)

[33] - صُحفي من أنصار رئيس السلطة في أحد تدخّلاته بقناة التاسعة (التونسية) ببرنامج الموعد (Le rendez-vous) / من المعتقد أنّ هذا التدّخل وقع في الأسبوع الأخير من شهر مارس 2022

5- بديل الإستشارة : الحوار الوطني الجماهيري

إنّ موقف الرافضين للإستشارة هو الموقف الأقرب إلى الصحة من بقية المواقف الأخرى كما يدلّ عليه المنطق والنتائج الهزيلة التي إنتهت إليها هذه الإستشارة ، فهو الأقرب لكنّه ليس الأصحّ وذلك لعدم إمتلاكه للبديل الجذريّ القادر على تغيير هذه النتائج بأخرى تملأ جميع شروط النجاح والإفادة والدّوام وهي خاصّيات لا يُمكن ضمانها إلاّ عبر إنتهاج آليات نظام الحكم المباشر حيث ستسمح لكلّ من يرغب من أفراد الشعب في إفادة بلده وصون هويّته تحديد من جانب أوّل مواد هذه الإستشارة ثمّ مناقشتها وإستخلاص النتائج المناسبة لها بما في ذلك تناول إشكاليّة من يُشارك في هذه الإستشارة ممّن يُقصى عنها ، ومن جانب ثانٍ ، إختيار سواء المشرفين عليها أو المنفّذين لمخرجاتها ، هذا لإنّ الإستشارة الحقيقية أو الحوار الحقيقي الذي يُترجم بكلّ امانة وشفافية شعار "الشعب يريد " هو ذلك الذي يكون بين أفراد الشعب أنفسهم بغية ضبط وتشخيص المشاكل التي يعيشونها في مرحلة أولى ثمّ إيجاد الحلول المناسبة لها في مرحلة ثانية وذلك بإستعمال على الأقلّ ثلاث آليات لتحقيق ذلك وهي كالآتي :

• **الأولى ، المؤتمرات الشعبية** (المجالس الشعبية ، الجمعيّات ، السوفياتات ، المجالس الشّوريّة ...) وهي آلية يُمكن تفعيلها بعد أن كان قانون الحكم المحلّي قد شرّعها ، وهي المكان الأكثر ملائمة لبسط المشاكل وإيجاد الحلول المناسبة لها، فكلّ مؤتمر على مستوى محلي من بين هذه المؤتمرات يُقدّم أحسن ما يُتوصّل إليه مُنتسبوه من حلّ لمشكل ما ليقع فيما بعد تجميع على مستوى وطني جميع الحلول المقترحة من هذه المؤتمرات ثمّ إستخلاص أحسن حلّ منها لهذا المشكل .
إنّ هذه المؤتمرات إلتجأ إليها الحكم التشاركي (الديمقراطية التشاركية) كحلّ لتشريك المواطنين في صناعة القرار لكن في حدود مصلحة الأحزاب وما شابهها من أدوات حكم إذ لا يؤخذ من إقتراحاتهم سوى ما يخدم مصلحتها وديمومتها في الحكم ، وهو ما يُحتّم العمل على تخليص إرادة هذه المؤتمرات من هذا القيد حتى تصبح لخدمة مصالح كافّة أفراد الشعب وذلك بتمكينها من آلية الأغلبية لفرض أي إقتراح يتحصّل على أكثريّة جماهيرية وترجمته إلى واقع ملموس .
إلى ما سبق يُمكن الإشارة إلى أنّ آلية المؤتمرات الشعبية ليست حكرا على تجربة الجماهيرية الليبية سابقا الفاشلة كما يعتقد البعض ذلك وإنّما مُورست قبل هذه التجربة ولا تزال تُمارس حتى بعد فشل هذه الأخيرة وإجتثاثها من قبل الحلف الأطلسي ، فقد مُورست سواء بشكل جزئي ومحدودا جدا وخاصّة في تجارب ما يُسمّى بالإقتصاد التّضامني والميزانية التشاركية في بعض البلدان بما فيها تونس أو بشكل واسع جدّا كما هو الحال بالإتحاد السويسري حيث تعمّ هذه المؤتمرات حوالي 80% من البلديات السويسرية ، وعليه فتجربة الجماهيرية اللّيبية سابقا – ورغم التقاطع معها في آلية المؤتمرات الشعبية - لا يُمكن إجمالا الإقتداء بها لا من الناحية النظرية ولا من الناحية التطبيقية وإنما يجب الإتعاظ بها وإستخلاص الدروس منها وذلك لإنها مُورست بآليات خاطئة و خلفية دكتاتورية وطاغوتية ، فقد مُورست دون – على الأقل - الانتخابات المتعارف عليها ودون تمثيل نسبي ودون هيكلية إدارية صحيحة إلى هذا فقد وُضعت آراء وأوامر القيادة فوق كلّ إعتبار حيث يُرفض في المجمل كلّ رأي مخالف لما تُريده هذه القيادة وقد تجلى هذا تقريبا منذ بداية التطبيق وخاصّة في رفض إعتبار السنة النبوية الشريفة كمصدر للتشريع إلى جانب القرآن الكريم إذ وقع الإقتصار فقط على هذا الأخير رغم مُطالبة جميع المؤتمرات الشعبية دون إستثناء بالإثنين معا ، ومع ذلك فإنّ هذه القيادة لم تطبّق بشكل كلّي القرآن وأحلّت محلّ أحكامه شعار الحرية المنفلتة من كلّ قيد أخلاقي على غرار ما تفعله تضليلا أدوات الحكم المُتعاقبة بتونس كتطبيق موضوعيّ لما نادت به الأدبيات الماسوصهيونية حيث الحرية عندها يجب أن تكون قبل الدين وغير مقيّدة بأوامره ونواهيه !

• **الثانية ، الإنتخاب على الأفراد ضمن القائمة المفتوحة الحرّة** ، وهي الآلية الأكثر تحقيقا لحرية المواطنين في إختيار من يرغبون في تقليدهم المسؤولية لتنفيذ الحلول التي يجدونها لمشاكلهم ، وهي آلية تسمح لكل مواطن سواء أن يختار شخص واحد فأكثر من بين المترشّحين يراهم الأكفأ لتحمل المسؤولية ،أو يقترح كذلك شخص واحد أو أكثر من بين الكفاءات غير المترشّحة ، أو يدمج الخيارين معا والمتحصّلين الأوائل من بين هؤلاء على أكثر أصواتا هم من يتحمّلون المسؤلية ، هذا وتلي هذه الآلية في الأهمّية آلية الإنتخاب على الأفراد ، فعوض وُجود إمكانية ترشيح أو إقتراح أكثر من شخص يقع الإقتصار على ترشيح أو إنتخاب شخص واحد فقط .

• **الثالثة ، التمثيل النسبي** ، وهي الآلية التي تسمح بتحقيق العدالة التمثيلية بين جميع سواء العمادات أو المعتمديات أو الجهات (الولايات) ، وهي تقسيمات إدارية يختلف عدد سكّانها من تقسيم إلى آخر ، ما سينتج عنه منطقيا وآليا وفي الغالب إختلاف في عدد ممثّليها .

هذه الآليات وغيرها يُمكن تضمينها بخارطة طريق تقدّم الكيفية المفصّلة لإجراء حوار وطني جماهيري وبإمكان رئيس السلطة والجيش والأمن أن يُبادروا فورا إلى تنفيذها وذلك حتى يثبتوا أنّهم غير موظّفين موضوعيا عن بعد من قبل المحافل الروحانية للماسوصهيونية العالمية لمواصلة - بطريقة أخرى - تنفيذ مخططاتها في محاربة دين الشعب وتفقيره ونهب ثرواته ، حوار يُمكن لهؤلاء الثلاثة أن يُساهموا فيه كمواطنين عاديين إلى جانب ضمان أمرين لصالحه ، الأول :تأمين حسن إنتخاب المشرفين على تسيير أشغاله كما ستتوضّح كيفية ذلك لاحقا ، الثاني ، التصدّي بكلّ صرامة لكلّ مخرّب لهذه الأشغال ، حوار يُمكن أن يتمّ عبر المراحل التالية :

5-1- **تفعيل المؤتمرات الشعبية (المجالس الشعبية)** المنصوص عليها بقانون الحكم المحلّي الحالي (خاصّة الفصلين : 212 و216) وذلك لتداول كلّ ما يهمّ إنقاذ الوطن من الوضع الذي تردّى فيه وصون هوّيته ، تفعيلها لتنعقد في دورتين : الدورة الأولى لوضع جدول اعمالها والثانية لمناقشة هذا الأخير نقطة نقطة و تقرير ما يجب تقريره تُجاهها و بهذا يكون حوار وطني حقيقي وذات نتائج غير مسقطة على الشعب مُمثّلا بذلك خلاصة تفاعل الآراء الشعبية في مابينها وهو تفاعل يُمكن أن تُساهم فيه إلى جانب المواطنين العاديين والخبراء والمختصين جميع التنظيميات السياسية ومؤسسات المجتمع المدني والمؤسسات الرسمية الحالية ، مساهمة يكون فيها الرأي أو المُقترح الذي يحوز على أغلبية جماهيرية هو الذي يُنفّذ على أرض الواقع وذلك حسب آلية هذه المؤتمرات كما توضّحها خارطة طريق لإقامة نظام حكم مباشر سبق نشرها في مناسبات عدّة وهي تمثّل الفقرة التالية : 5- كيفية إقامة نظام حكم مباشر

5-2- **إنتخاب مجالس تشرف على تسيير اشغال هذا الحوار** وهي مجالس محلية على مستوى كلّ بلدية أو معتمدية و مجالس جهوية على مستوى كلّ ولاية (جهة) ومجلس وطني على مستوى كامل الوطن ، مجالس يقتصر دورها على التنسيق وتجميع القرارات أو المقترحات والتوليف بينها من جهة و تحديد في البداية من جهة أخرى الفترة الزمنية التي تستغرقها كلّ مرحلة (هذا مع العلم أنّ كيفية إنتخاب هذه المجالس موضّحة أيضا بخارطة الطريق لإقامة نظام الحكم المباشر السّالفة الذكر)

إنّ إنتخاب هذه المجالس يُمكن أن يتمّ بطريقتين : الأولى ، بإشراف السلط الحالية ، والثانية ، عندما لا تتحقق الطريقة الأولى لسبب أو لآخر ، وتكون بمجهود ذاتي محلّي نسجا على ما وقع بتجربة واحات بلدة جمنة بالجنوب التونسي حيث إنتخب أهاليها لجنة للإشراف على تسيير الواحات دون تدخّل آنذاك من السلط الرسمية ،وفي كلّ الحالات فيجب فرض هذه الانتخابات بكلّ الوسائل المُتاحة .

5-3- **إقامة فترة تحضيرية لإبراز النقاط التي يجب أن يتضمّنها جدول الأعمال الوطني** ، وهي فترة تسبق الإنعقاد الأول للمؤتمرات الشعبية وتُنفّذ خاصّة عبر جميع وسائل الإعلام والتواصل الاجتماعي ، حيث يلتقي الخبراء وأصحاب الرأي بجميع الميادين في مناظرات وحلقات نقاش وندوات ليتداولوا ماهي المشاكل التي يجب أن تُطرح بالمؤتمرات كنقاط للنقاش مع توضيح مزايا طرح هذه النقاط من عدمه ...

5-4- إنعقاد كلّ مجلس شعبي لإقتراح جدول أعمال وطني في دورة إنعقاده الأولى حيث يقع وضع النقاط (القضايا) التي يجب أن تُطرح للنقاش بجميع المؤتمرات الشعبية على مستوى وطني في دورة إنعقادها الثانية (وفي هذا الإطار يُمكن تقديم مقترحات منها : من يُشارك في هذا الحوار ومن يُقصى منه ، كذلك الإبقاء على النظام النيابي الحالي أو تغييره سواء إلى النظام الذي يُسيّر هذا الحوار (نظام حكم مباشر تشاركي) أو الى النظام الذي يدعو اليه الرئيس أو إلى نظام آخر ....

5-5- **تجميع المجالس المنتخبة لكافّة النقاط المقترحة لجدول الأعمال** من قبل المؤتمرات الشعبية ثمّ صياغتها في شكل جدول أعمال موحّد لكامل الوطن وذلك بعد التوليف بينها وتبسيطها ثمّ إعلانها للعموم ، تجميعٌ يتمّ أولا على مستوى جهوي أي كلّ جهة (ولاية) تُجمّع مقترحات المجالس المحلية التابعة لها ، ثمّ ثانيا تجميع على مستوى وطني لمقترحات جميع الجهات بالمجلس الوطني ، هذا في حالة إنعقاد مؤتمر شعبي

بكلّ معتمدية أو بلدية ، أمّا إذا كان الإقبال الجماهيري كبير ووقع الإنعقاد بكلّ عمادة فالتجميع يقع أولا على مستوى كلّ معتمدية أو بلدية ثمّ ثانيا على مستوى كل جهة ثمّ على مستوى كامل الوطن .

5-6- إقامة فترة تحضيرية ثانية تسبق الإنعقاد الثاني للمؤتمرات الشعبية ومثلها مثل الفترة التحضيرية الأولى تُنفّذ خاصّة عبر جميع وسائل الإعلام والتواصل الاجتماعي ، حيث يلتقي أيضا الخبراء وأصحاب الرأي بجميع الميادين ليتداولوا ماهي الحلول التي يجب أن تُقدّم كحلول للمشاكل المطروحة مع توضيح مزايا ومساوئ كلّ حلّ ...

5-7- إنعقاد جميع المؤتمرات الشعبية لمناقشة جدول الأعمال الموحّد في دورة ثانية وذلك بعد تعميم هذا الجدول عليها لمناقشة مضمونه نقطة نقطة وتقرير ما يجب تقريره في شأنها ، وهنا يجب الإشارة إلى أمرين :
- الأول ، التعميم السالف الذكر يُمكن أن يتمّ سواء بعد التجميع الأول لنقاط جدول الأعمال أو بالتزامن مع الفترة التحضيرية الثانية ،
- الثاني ، ضرورة البدء بالحسم في نقطة نوعية المشاركين في هذا الحوار وذلك حتى يُحرم من مواصلة المشاركة فيه كلّ من يتقرّر في شأنه المنع أو يُوجد له حلّ آخر ...

5-8- تجميع المجالس المُنتخبة لكافة القرارات المتُخذة في شأن جدول الأعمال الموحّد وذلك بنفس الكيفية للتجميع الأول ، وهنا يقع تجميع كافّة القرارات الصّادرة عن المؤتمرات الشعبية في كلّ نقطة من جدول الأعمال ثمّ محاولة التوفيق والتوليف بينها ثم صياغتها في شكل قوانين ثمّ إحالتها إلى الجهة التنفيذية التي يُشكّلها المجلس الوطني .

- ملاحظة : على كلّ من يقتنع بإجراء هذا الحوار بهذه الكيفية أن يعمل على التعريف بها ويُشكّل لجان تنسيق بكلّ مكان دون إنتظار المساعدة من أحد وذلك للتسريع في إنقاذ البلاد والعباد ..

6- كيفية إقامة نظام حكم مباشر بتونس

الكيفية الكاملة لإقامة نظام حكم مباشر وهي كيفية سبق نشرها وتتضمّن مقدّمة ثمّ المراحل المختلفة لإقامة هذا النوع من الأنظمة وهي كالتالي :

البلاد التونسية لا تفتقر لا إلى الكفاءات ولا إلى الثروات وإنما تفتقر إلى النظام السياسي العادل الذي يجب أن يُعوّض النظام النيابي الحالي خاصّة بعد أن شهد شاهد من أهل هذا الأخير بمؤتمر للإتحاد الأوروبّي في مارس / آذار 2004بالعاصمة البلجيكية بروكسال ، شهد أنّ الديمقراطية التمثيلية أو النظام النيابي عموما هو نظام قاصر على إستيعاب جميع وجهات نظر مواطنيه ويجب تدعيمه بالديمقراطية التشاركية وهي ديمقراطية وحسب التجربة لا تزال تحت وصاية الأحزاب واللوبيات النّافذة ولا يُمكن تشريك المواطنين مع فرض آرائهم على هؤلاء إلاّ عبر نظام حكم مباشر يمكن تطبيقه بتونس على مرحلتين و بهيكليتين مختلفتين وذلك تمشّيا مع تطوّر رغبة الجماهير في المشاركة السياسية ، وهاتان الهيكليتان هما كالتالي :

• **الأولى** ، تتكوّن من مجالس بلدية منتخبة وجلساتها مفتوحة للعموم – وتُسمّى بالمؤتمرات الشعبية البلدية - ثم مجالس جهوية ثم مجلس وطني ، وهي هيكلية تُستعمل لتسهيل إنطلاق الممارسة الشعبية للحكم .

• **الثانية** ، يقع الحصول عليها بإضافة مؤتمر شعبي قاعدي بكلّ عمادة (فرع بلدي) إلى الهيكلية الأولى لتصبح على النحو التالي : مؤتمرات شعبية قاعدية ثمّ مجالس بلدية ثم مجالس جهوية ثمّ مجلس وطني ، وهذه الهيكلية تكاد تكون متطابقة مع هيكلية الحكم المحلّي الحالي ، وهي هيكلية يُمكن إستعمالها عند تجذّر التجربة ومطالبة أغلب المؤتمرات البلدية بذلك ، هذا ويُمكن الإنطلاق في تجسيد الهيكلية الأولى بتونس عن طريق عدة خطوات مذكورة بإيجاز في ما يلي ومفصلة بإسهاب إلى حد خاصة بالفقرات :11و12و13من دليل : الحكم المباشر التشاركي الموجود على الشبكة ، وهذه الخطوات هي كالتالي :

6-1- أولا : إنتخاب مجلس يُسمى بالمجلس البلدي (حكومة محلية) بكل معتمدية يتكون من المندوبين المنتخبين جماهيريا عن كل عمادة تابعة لهذه المعتمدية ، إنتخاب يتم من ناحية أولى على أساس الأفراد ضمن القائمة المفتوحة الحرّة وهي آلية تُعطي الحرية المطلقة للناخب - وكما سبق ذكره - سواء في إختيار شخص واحد أو عدّة الأشخاص من بين المترشّحين المتقدّمين أوإقتراح كذلك شخص واحد أو عدّة أشخاص آخرين من غير هؤلاء أو دمج الإختيارين معا ومن ناحية ثانية على أساس مبدأ التمثيل النسبي لتجسيد العدالة والإنصاف بين العمادات المتفاوتة في أعداد متساكنيها ويُمكن أن تكون للمجلس المذكورعدة خصائص ومهام منها ما يلي :

* إتصال أعضائه مباشرة بناخبيهم بالعمادات ونقل مقترحاتهم بشكل فوري من المجلس البلدي إلى المجلس الجهوي إلى المجلس الوطني مع ترك وقبل مطالبة الأغلبية بالمؤتمرات الشعبية وتقنيها كما سلف ذكره ، ترك حرّية إختيار شكل هذا الإتصال لكلّ عمادة على حده وذلك حسب ظروفها فيُمكن أن يأخذ هذا الشكل مؤتمر شعبي أو جماعات أو فرادى ... هذا ويُمكن إضافة مجالس إقليمية تتوسط كل من المجالس الجهوية والمجلس الوطني في مراحل لاحقة إن إقتضت الضرورة ذلك .

* عمومية جلساته إذ تكون مفتوحة لكل مواطني المعتمدية سواء المنخرطين في منظمات مجتمع مدني وما شابهها أو أُناس عادين ولهم ما يفيدون به هويتهم وبلدهم ككل سواء على مستوى محلي أو جهوي أو قطري .(كما سلفت الإشارة إليه يُمكن تسمية الجميع : المجلس مع الحضور بالمؤتمرات الشعبية البلدية كما هو مذكور بالدليل السالف الذكر)

* إحتوائه وحسب الحاجة على لجنة أو عدّة لجان تحضيرية أو إستشارية تتكون خاصة من منظمات المجتمع المدني وأهل الإختصاص في شتى الميادين ليتولّوا تحضير الدراسات ومشاريع القوانين سواء تلك التي تهتم بالشأن المحلي أو الجهوي أو الوطني لعرضها فيما بعد على جلسات المؤتمر للبت فيها . فيمكن مثلا لكلّ عضو منتخب من المجلس البلدي أن يترأس لجنة تحضيرية /إستشارية تُعنى بالميدان الذي أوكل له الإشراف عليه حيث تقوم هذه اللجنة بقبول الدراسات والمقترحات سواء من المؤسسات أو من الأشخاص العاديين

وضبطها ثمّ عرضها فيما بعد على جلسات المجلس البلدي لزيادة التدقيق فيها وذلك قبل إحالتها على جلسات المؤتمرالشعبي البلدي للبتّ فيها بشكل نهائي .(هذا مع الإشارة إلى أمرين ، الأول : أنّ العضو الواحد بإحدى اللجان الإستشارية / التحضيرية يُمكن أن يكون كذلك عضو بلجنة أخرى أو عدّة لجان إستشارية / تحضيرية وذلك حسب إستعداده ورغبته في توسيع مجال تقديم خدماته للصّالح العامّ / ثانيا : أنّ المنظمات والجهات ذات الإختصاص الواحد أو التوجّه الواحد يُمكن لها التنسيق فيما بينها لتوحيد تقديم المقترحات التي تعنى سواء بالشأن المحلي أو الجهوي أو الوطني ....)

* البت في إقتراحات الحاضرين في شكل مشاريع قوانين لإحالتها إلى المجلس الجهوي لمزيد التعمق في دراستها على ضوء عدة عوامل مترابطة مع بعضها البعض منها : جدوى الإقتراح على جميع الصعد الوطنية إلى جانب أولويته في التنفيذ والقدرة المالية على ذلك ... هذا ويُمكن أن تشمل هذه الإقتراحات مواد الدستور بصفة عامة في أول جلسة لإحالتها إلى المجالس الجهوية ثم إلى المجلس الوطني أين يُمكن البت فيها بشكل نهائي بإعتماد قاعدة الأغلبية ، كذلك يُمكن أن تشمل هذه الإقتراحات أجور المندوبين والرئيس والوزراء ...

* تنفيذ القوانين الصادرة عن المجالس التي تعلوه : المجالس الجهوية والمجلس الوطني

2-6- ثانيا : إنتخاب مجلس جهوي (حكومة جهوية) على مستوى كل ولاية حسب التقسيم الإداري الحالي يتكون من مندوبين عن كل مجلس بلدي تابع لتلك الولاية ، يتم إنتخابهم أول مرة داخليا من طرف زملائهم بكل مجلس بلدي (انتخابات غير مباشرة عبر القوائم الحرّة المفتوحة) على أن تقوم المؤتمرات الشعبية (سواء قاعدية أوبلدية) بتقرير كيفية إنتخابهم في مرحلة لاحقة بطرق مختلفة منها : الإقتراع الجماهيري المباشر، التصويت الجماهيري الإلكتروني عن بعد ، الإبقاء على الإنتخابات الداخلية ....هذا ومن مهام هذا المجلس تجميع كافة مشاريع القوانين التي ترده من المجالس البلدية التابعة لتلك الولاية للتوليف بينها ولمزيد التعمق في دراستها ثم إحالتها إلى المجلس الوطني للبت فيها بشكل نهائي .

3-6- ثالثا : إنتخاب مجلس وطني على مستوى كافة القطر يتكون من مندوبين عن كل مجلس جهوي يتم إنتخابهم أيضا أول مرة داخليا من طرف زملائهم بكل مجلس جهوي (انتخابات غير مباشرة عبر القوائم الحرّة المفتوحة) على أن يقع كذلك دراسة كيفية إنتخابهم في مرحلة لاحقة من طرف المؤتمرات الشعبية بأحدى الطرق الخاصة بإنتخاب أعضاء المجالس الجهوية السالف ذكرها ، هذا ومن مشمولات هذا المجلس ما يلي :

* تجميع كافة مشاريع القوانين التي ترده من كافة المجالس الجهوية للتوليف بينها ولمزيد التعمق في دراستها وبلورتها في شكل قوانين نهائية ، وهي قوانين لا تنفرد بعكس خاصّة توجّهات الأحزاب ومختلف اللوبيات المرتبطة بها وإنّما تعكس توجّه أغلبية الرأي العام بما في ذلك الأحزاب .

* إختيار طريقة لإنتخاب رئيس الدولة (الخليفة) بعد أن ترده عدة طرق كمقترحات من المجالس البلدية والمجالس الجهوية في هذا الشأن .

* اختيار طريقة لتعيين أعضاء حكومة لإدارة شأن البلاد بمساعدة كل من المجالس الجهوية والمجالس البلدية كذلك بعد أن ترده في هذا الشأن عدة طرق كمقترحات من المجالس السالفة الذكر ، وفي هذا الصدد لا بد من الإشارة إلى أن مقترح القوانين يصدر من المجالس البلدية المتصلة مباشرة بالمواطنين ومنظمات المجتمع المدني ليمرعبر المجالس الجهوية لزيادة دراسته وتمحيصه على ضوء المصلحة الجهوية ثم ينتهي بالمجلس الوطني أين يُبت فيه بشكل نهائي على ضوء المصلحة الوطنية ثم يُحال إلى الحكومة الوطنية لتنفيذه بالإستعانة بكل من الحكومات الجهوية والمحلية، ومن هنا فإن النظام المباشر الجديد يتّسم بقمة الشفافية والإنظباطية والمركزية التي لا تتعارض مع مصالح الجماهير بل هي نابعة منهم وهوعكس ما يُروّج له مُعارضو هذا النظام سواء عن قصد أو عن جهل من أنه نظام الفوضى والغوغائية وذلك لأطالة عمر النظام النيابي الذي بدأ في إستعمال أنصاف الحلول واشباهها كالديمقراطية التشاركية مثلا وذلك للإلتفاف على صنع القرار ومصادرته من كل القادرين عليه من الجماهير سواء من داخل الأحزاب أو من خارجها ليُبقيه حكرا على القلة ، وللتذكير فإنّ النظام المباشر مُجسّد حاليا في تجربة بلدة جمنة بالجنوب التونسي ويُمكن للتجربة أن تتوسّع لتشمل جميع البلاد التونسية وهو أمر لا يتوقّف إلاّ على قوّة الإرادة الشعبية في التخلّص من هيمنة النظام النيابي الحالي الذي تعمّق فساده ووصل

حدّ التطبيع مع العدوّ الصهيوني بعد تفقير الشعب ومحاربة هوّيته ... إنّ الإحتجاجات التي تُقام من حين لآخر ستبقى تدور في حلقة مفرغة ما لم تهتدي إلى هذا الحلّ !!

** **ملاحظة :** على كلّ من يقتنع بأهداف هذه الخارطة أن يعمل على التعريف بها ويُشكّل لجان تنسيق بكلّ مكان لنفس الهدف دون إنتظار المساعدة من أحد وذلك للتسريع في إنقاذ البلاد والعباد ..



ملحـــــق الوثائـــــق

الوثيقة الأولى : أسئلـــــة الإستشـــــارة

كما أخذت يوم (28-01-2022) عن أحد صفحات التواصل الاجتماعي بالفايس بوك

السؤال الأول (عام): طموحاتك في أن تصبح تونس بلدا يمكن اختيار 3 إجابات

1. عصرياً متفتّحاً ومنفتحاً على العالم
2. مواطنوه يشعرون بالطمأنينة ومتفائلون بالمستقبل
3. تتكافؤ فيه الفرص لخلق الثورة جميع الفئات والجهات
4. يعتبر العمل والجهد والمبادرة والنجاح المهني كأهم القيم المجتمعيّة
5. تتصالح فيه المدرسة والجامعة والمؤسسة الاقتصادية مع الشباب
6. يتميّز فيه مناخ الأعمال والمناخ الاجتماعي وتنافسية المؤسسات
7. ليس لي طموح (إذا اختار المستعمل هذه الإجابة لا يمكنه إضافة إجابات أخرى، كما لا يمكن له اختيار أكثر من 3 إجابات

المحور الأول: الشأن السياسي والانتخابي

السؤال الأول: بشكل عام، هل أنت راض عن المسار السياسي بتونس في العشرية الأخيرة؟ إجابة واحدة ممكنة

1. راض
2. راض نوعا ما
3. غير راض

السؤال الثاني: ماهي أهم الاصلاحات التي يجب اتخاذها؟ 3 إجابات ممكنة

1. تعديل القانون الانتخابي
2. تعديل قانون الأحزاب
3. تعديل الدستور
4. دستور جديد
5. لا أرى ضرورة لأي اصلاح

السؤال الثالث: أي نظام سياسي تفضل أو تراه ناجعا؟ إجابة واحدة ممكنة

1. نظام رئاسي
2. نظام برلماني
3. نظام مختلط

السؤال الرابع: هل أنت مع سحب الثقة من النائب في صورة عدم رضاء الناخبين على أداءه؟ إجابة واحدة ممكنة

1. موافق
2. غير موافق
3. لا أعرف

السؤال الخامس: ماهي حسب رأيك، أهم المشاكل التي يواجهها القضاء اليوم؟ 3 إجابات ممكنة

1. عدم الاستقلالية عن السياسة
2. الفساد
3. عدم النجاعة
4. عدم الحياد
5. مشاكل هيكلية وتنظيمية

مساحة التعبير الحر

المحور الثاني: الشأن الاقتصادي والمالي

السؤال الأول: ماهي أهم أسباب الركود الاقتصادي بجهتك؟ 3 إجابات ممكنة

1. لا يوجد ركود اقتصادي
2. محدودية موارد التمويل
3. الفساد في المعاملات المالية والإدارية (الرشوة، استغلال النفوذ، المحاباة...)
4. توزيع غير عادل للثروات بين الجهات
5. سوء التصرف في الموارد بالجهة
6. ضعف ثقافة ريادة الأعمال في الجهة
7. التجارة الموازية والأسواق العشوائية
8. تدهور البنية التحتية بالجهة (طرقات، سكك حديدية...)
9. لا أعرف
10. لا أهتم

السؤال الثاني: حول القطاعات الأكثر قدرة على النهوض بالجهة

السؤال الثالث: هل قمت ببعث مشروع بجهتك أو هل سبق لك أن حاولت ذلك؟

1. نعم
2. لا

السؤال الرابع: ماهي العراقيل التي تعيق بعث المشاريع في جهتك؟ 3 إجابات ممكنة

1. لا يوجد عراقيل
2. صعوبة الحصول على التمويلات
3. عدم وجود إعفاءات جبائية وديوانية
4. تعدد التراخيص
5. لا أعرف
6. لا أهتم

السؤال الخامس: ماهي الطريقة المفضلة لديك في المعاملات المالية؟ إجابة واحدة ممكنة

1. نقدا
2. صكوك بنكية
3. بطاقات بنكية
4. تحويل مالي
5. طرق أخرى

المحور الثالث: الشأن الاجتماعي

السؤال الأول: حسب رأيك، ماهي أهم حلول البطالة بجهتك؟ 3 إجابات ممكنة

1. إدماج بالوظيفة العمومية
2. بعث مشاريع والتشجيع على العمل الحر
3. إعادة التأهيل
4. تطوير آليات التحفيز للقطاع الخاص لمزيد انتداب العاطلين
5. حلول أخرى
6. لا أعرف
7. لا أهتم

السؤال الثاني: ماهي أهم المشاكل التي تواجهها أسرتك؟ 3 إجابات ممكنة

1. لا توجد أي مشاكل
2. موارد مالية لا تلبي حاجيات السرة
3. مشاكل اجتماعية (تفكك أسري، مشاكل السكن، غياب السند الاجتماعي...)
4. مشاكل صحية (إصابة بمرض، إعاقة...)
5. غياب الحوار والتوتر الأسري
6. أسباب أخرى
7. لا أعرف
8. لا أهتم

السؤال الثالث: ماهي أهم المشاكل التي تواجهها المرأة في جهتك؟ 3 إجابات ممكنة

1. لا توجد مشاكل
2. ضعف المشاركة في الشأن العام
3. عدم تكافئ الفرص في العمل (حصول على عمل، مستوى التأجير...)
4. صعوبة التملك (عقار أو أي ممتلكات أخرى)
5. تعرض للعنف (جسدي، لفضي...)
6. الانقطاع عن الدراسة
7. لا أعرف
8. لا أهتم

السؤال الرابع: ماهي أهم المشاكل التي يواجهها الأطفال في جهتك؟ 3 إجابات ممكنة

1. لا توجد أي مشاكل
2. ضعف الإحاطة العائلية خارج المدرسة
3. تعرض للعنف
4. تشغيل غير قانوني
5. الانقطاع المدرسي
6. عدم التوازن الغذائي
7. غياب الترفيه
8. لا أعرف
9. لا أهتم

السؤال الخامس: ماهي أهم نقائص الرعاية الاجتماعية لكبار السن وذوي الاحتياجات الخاصة في جهتك؟ 3 إجابات ممكنة

1. لا توجد نقائص في جهتي
2. عدم توفر دور ومؤسسات الرعاية المختصة
3. التعهد الصحي والنفسي غير الكافي
4. ضعف الدعم المادي للتكفل العائلي
5. غياب التهيئة الخاصة للمساحات والأماكن والممرات
6. لا أعرف
7. لا أهتم

مساحة التعبير الحر

المحور الرابع: التنمية والانتقال الرقمي

السؤال الأول: حسب رأيك، ماهي احتياجات أو أولويات جهتك في مجال الطاقة؟ 3 إجابات ممكنة

1. لا توجد احتياجات
2. ترشيد الاستهلاك
3. إدراج الطاقات المتجددة (الشمسية، هوائية...)
4. توفير المنتوجات الطاقية (غاز، كهرباء...)
5. تأمين استمرارية الخدمات الطاقية
6. تخفيض في كلفة الربط والتزويد
7. لا أعرف
8. لا أهتم

السؤال الثاني: حسب رأيك، ماهي احتياجات أو أولويات جهتك في مجال المياه؟ 3 إجابات ممكنة

1. لا توجد احتياجات
2. ترشيد استهلاك المياه
3. تحسين جودة المياه
4. توفير المياه (الصالحة للشراب، الري...)
5. الحد من انقطاع التوزيع
6. صرف ومعالجة المياه
7. المحافظة على الموارد المائية (الجوفية والسطحية)
8. لا أعرف
9. لا أريد الإجابة
10. لا أهتم

السؤال الثالث: ماهي الإجراءات اللازمة لتحسين المحيط البيئي بجهتك؟

1. لا إجراءات لازمة
2. حملات تحسيسية وتوعوية
3. تعديل الإجراءات الردعية
4. تحسين برامج التصرف في النفايات
5. لا أعرف
6. لا أهتم

السؤال الرابع: ما هو تقييمك لجودة الخدمات الإدارية الإلكترونية (خلاص فواتير، استخراج وثائق، الحصول على مواعيد...)؟ 3 إجابات ممكنة

1. خدمات جيدة
2. قلة الخدمات المتوفرة على الخط
3. انقطاع متكرر للخدمات
4. خدمات غير مؤمنة وغير موثوق بها
5. عدم توفر الآليات المناسبة للدفع الالكتروني
6. خدمات الكترونية معقدة
7. لا أعرف
8. لا أهتم

السؤال الخامس: ماذا ينقصك للتمتع بالخدمات الإلكترونية؟ 3 إجابات ممكنة

1. لا ينقصني شيء
2. انترنات
3. أجهزة اتصال (حاسوب، هاتف ذكي...)
4. طريقة دفع الكتروني
5. التمكن من استعمال التقنيات الرقمية
6. لا أرى جدوى من هذه الخدمات
7. لا أهتم

مساحة التعبير الحر

المحور الخامس: الصحة وجودة الحياة

السؤال الأول: حسب رأيك، ماهي الإجراءات التي يجب اتخاذها لتحسين الخدمات الصحية بجهتك؟ 3 إجابات ممكنة

1. تجهيز المؤسسات الصحية بالأجهزة اللازمة
2. تعزيز الطاقم الصحي خاصة أطباء الاختصاص
3. تحسين المعاملات والاستقبال
4. توفير الأدوية بالكميات الكافية
5. التخفيض في نفقات الرعاية الصحية
6. تسهيل التنقل للمؤسسات الصحية
7. لا أعرف
8. لا أهتم

السؤال الثاني: حسب رأيك، كيف يمكن ضمان جودة الحياة في خضم جائحة كورونا؟ 3 إجابات ممكنة

1. ضمان الولوج للخدمات الرقمية للجميع (العمل عن بعد، للتعلم عن بعد...)
2. ضمان التمتع بالتغطية الصحية الجيدة للجميع
3. ضمان المرونة في تطبيق الإجراءات الصحية
4. توفير الدعم المادي للمتضررين من الجائحة
5. التشجيع والتحسيس على المد التضامني بين التونسيين
6. لا أعرف
7. لا أهتم

السؤال الثالث: ما هو تقييمك لجودة النقل العمومي المسداة في جهتك؟ 3 إجابات ممكنة

1. خدمات النقل جيدة
2. نقص وسائل النقل
3. سلامة غير متوفرة
4. نقص الرفاهة
5. اكتظاظ بالمحطات ووسائل النقل
6. نقص أو غياب الربط ببعض الوجهات
7. عدم انتظام السفرات
8. تردي وضع المحطات
9. طول الانتظار
10. غياب الارشاد والتنظيم بالمحطات
11. لا أعرف
12. لا أهتم

السؤال الثالث: ما هو تقييمك لجودة النقل العمومي المسداة في جهتك؟ 3 إجابات ممكنة

1. خدمات النقل جيدة
2. نقص وسائل النقل
3. سلامة غير متوفرة
4. نقص الرفاهة
5. اكتظاظ بالمحطات ووسائل النقل
6. نقص أو غياب الربط ببعض الوجهات
7. عدم انتظام السفرات
8. تردي وضع المحطات
9. طول الانتظار
10. غياب الارشاد والتنظيم بالمحطات
11. لا أعرف
12. لا أهتم

السؤال الرابع: يتعلق بالاحتياجات في مجال التغذية

السؤال الخامس: حول المنشآت الترفيهية والأنشطة التي تنقص الجهة

مساحة التعبير الحر

المحور السادس: الشأن التعلمي والثقافي

السؤال الأول: ماهي أهم المشاكل التي تواجهها المؤسسة التربوية اليوم بجهتك؟ 3 إجابات ممكنة

1. العنف في المدارس وانتشار ظاهرة الإدمان
2. الانقطاع المدرسي
3. البنية التحتية المهترئة
4. التجهيزات والمعدات البيداغوجية
5. المحتوى والمناهج التعليمية غير الملائمة
6. النقص في الإطار التربوي
7. توقيت الحصص والعطل غير ملائم
8. كلفة التعليم
9. مشاكل أخرى
10. **لا أعرف**

السؤال الثاني: ماهي أهم مشاكل المحاضن ورياض الأطفال بجهتك؟ 3 إجابات ممكنة

1. قلتها وسوء توزيعها
2. تدني خدماتها
3. غياب جودة برامجها التحضيرية
4. تشغيل الإطارات غير المختصة
5. ارتفاع كلفة الخدمات
6. وجود محاضن عشوائية
7. مشاكل أخرى
8. **لا أعرف**
9. **لا أهتم**

السؤال الثالث: حسب رأيك، ماهي الاجراءات التي تمكن المؤسسات الجامعية ومراكز التكوين المهني من تأهيل الشباب وتطوير القدرات بما يسمح لهم بالاندماج في الحياة الاجتماعية وسوق الشغل؟ 3 إجابات ممكنة

1. ادراج برامج لتطوير القدرات الذاتية
2. ادراج برامج تكوين حول بعث المشاريع
3. تطوير تقنيات التدريس باستعمال تكنولوجيات الاتصال
4. تحيين وتنويع الاختصاصات
5. المزيد من التنسيق بين الجامعة والمؤسسة المشغلة
6. التركيز على متطلبات الأسواق العالمية
7. تمكين العاطلين عن العمل من إعادة التأهيل
8. تعديل طاقات الاستيعاب
9. تحسين الخدمات الإضافية (سكن، نقل، مطعم...)
10. تحسين الأنشطة الشبابية (رياضية، ثقافية...)
11. إجراءات أخرى
12. **لا أعرف**
13. **لا أهتم**

<u>الوثيقة الثانية :   الوثيقة المسرّبة عن المخابرات المصرية</u>



الجمهورية التونسية
الرئيس



قرطاج في يوم الاثنين
09 ذو الحجة 1442
19جويلية من سنة 2021

من الوزيرة/ مديرة الديوان الرئاسي
نادية عكاشة
إلى عناية السيد/
اللواء عباس مصطفى كامل
رئيس جهاز المخابرات العامة

مكتب رئيس المخابرات العامة
سري للغاية وشخصي
١٩ يوليو ٢٠٢١
الـوارد

تحية طيبة،

ردا على مكتوبكم الأخير بتاريخ 09 جويلية 2021،

وفي إطار التشاور والتنسيق المتبادل نودُّ إعلامكم أنه تقرر:

-الدعوة لانعقاد مجلس الأمن القومي بقصر قرطاج يوم 25 جويلية 2021،
-إعلان عناية السيد رئيس الجمهورية قيس سعيد للإجراءات الاستثنائية وتطبيق الفصل 80 بالقرارات التالية:
-إعفاء رئيس الحكومة السيد هشام المشيشي ووضعه بالإقامة الجبرية،
-تجميد عمل واختصاصات المجلس النيابي،
-رفع الحصانة البرلمانية على جميع أعضاء مجلس نواب الشعب،
-تولي رئيس الجمهورية كافة السلطة التنفيذية في الفترة الأولى من التدابير الإستثنائية،
-انتشار الجيش وتمركزه داخل البرلمان وحول المنشئات ومرافق الدولة الحيوية،
-الأهبة العملياتية التامة لأي طارئ وتجهيز الآليات والأسلحة والذخائر،
-منع كافة النواب والسياسيين والقضاة ورجال الأعمال والشخصيات العامة والاعلاميين من مغادرة البلاد والعمل على حل المجلس الأعلى للقضاء وكافة الهيآت الدستورية.

تنفيذ اعتقالات محتملة وإقامات جبرية وإعفاءات:
-إعتقالات محتملة:
- وزير الدفاع الوطني،
-رئيس أركان جيش البحر،
- رئيس أركان جيش الجو،
-المدير العام للمصالح المختصة للأمن الوطني،
-الأمين العام للاتحاد العام التونسي للشغل والبعض من قياداته،
-رئيس البرلمان وبعض قيادات ونواب حزبه،
-رئيس حزب قلب تونس وبعض قيادات حزبه والبعض من نوابه بالبرلمان،
-رئيس حزب ائتلاف الكرامة وقادة الحزب ونوابه بالبرلمان،

إجراءات أخرى تخص الأحزاب:
-حل حزب حركة النهضة،
-حل حزب قلب تونس،
-حل حزب ائتلاف الكرامة،
-حل جميع أحزاب الإسلام السياسي والجمعيات التابعة لها،
-إقامات جبرية واعتقالات لشخصيات مؤثرة قد تدعو إلى العصيان المدني أو الفوضى،

-إجراءات محتملة تخص النقابات الأمنية:
-حل كافة النقابات الأمنية بالتدرج،
-إعتقالات أو إقامات جبرية لكل المعارضين من الأمنيين،

-إجراءات أخرى تخص الإعلام:
-إغلاق مكتب قناة الجزيرة،
-إغلاق قناة نسمة،
-إغلاق قناة الزيتونة،
-إغلاق قناة حنبعل،
- مكافأة وتشجيع القنوات الموالية للتدابير الاستثنائية،

-التواصل المكثف مع سفارات الدول لشرح الدوافع والأسباب التي أدت لهذه الإجراءات،
-مساندة الأشقاء في مصر والإمارات والسعودية لدى الجانب الأمريكي لتوضيح الصورة وكسب الدعم الدولي،
-العمل و بسرعة لعودة الحياة إلى طبيعتها والتخفيف من آثار التدابير الاستثنائية،
-الحيلولة دون الانزلاق نحو الفوضى والعنف.

وتقبلوا منا فائق الاحترام والتقدير

الوزيرة مديرة الديوان الرئاسي

نـــادية عكـــاشة

مكتب رئيس المخابرات العامة
سري للغاية وشخصي
١٩ يوليو ٢٠٢١
الـــوارد

